ثقافة التسامح والتعايش واثرهما في بناء الفرد والمجتمع

أ.م.د. أحمد حميد سعيد النعيمي السيدة ميسون بشير خضر

جامعة الموصل / كلية التربية الأساسية / قسم التربية الاسلامية

(قدم للنشر في ٢٠١٨/١١/٢٣ ، قبل للنشر في ٢٠١٩/١/٧)

ملخص البحث:

يهدفُ البحثُ إلى بيانِ مبدأ التعايشِ والتسامحِ في الإسلام بينَ المسلمين وغيرهِم ، والذّي يُعدُّ مقوماً أساسياً من مقومات الحداثة للحياةِ الاجتماعية داخل المجتمع الواحد ، فهو البديل العادل عن التعصبِ ، ورفضِ حقِ الآخر في الإختلافِ ، والسبيل الوحيد إلى تعايشٍ سلمينٍ يقومُ على الإستواءِ في الحقوقِ بين مختلفِ مكوّناتِ المجتمع.

The Culture of Forgiveness and Co-existence and its Effect on Building Individual and Community

Abstract:

The current research aims to clarify the principle of reconciliation and forgiveness in Islam between Muslims and other religions which is a key factor of modernism in social life within the society . It is the right alternative of radicalism , rejecting others' right in difference , the only way to peaceful co-existence that is based on equality in rights between all constituents of society .

المُقدمة:

الحَمدُ للهِ الذّي جَعلَنا شُعُوباً وَقبائلَ لنتَعارفَ فَقالَ سُبحَانَهُ وتَعالى :﴿ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ سورة الحُجرات ، الآية : (١٣) .

والصَلاةُ والسلامُ على نبيّ السَلامِ مُحمّدٍ- ﷺ - الذّي رَسخَ مَبدأ التسامحِ والتَعايُشِ وجَعلَ السَلامَ والتَعايُشَ مِنهاجاً ، والتسَامُحَ سُلوكاً ، والعَدَالةَ دَوْلَةً قَائمةً على أُسسِ المُواطنة ، واحتِرامِ آدميّةِ الإنسانِ ، وُحرّيته ، وعلى آلِهِ وصحبِهِ أجمعين . وبعدُ:

فإنَّ من النادرِ وجُودَ مُجتمعٍ يخلو من التنوعِ في نسيجِ أطيَافِهِ ، ولكِنهُ يختلِفُ من مُجتمعٍ لآخَر ، وحدثَ هذا التنوعِ نتيجةَ الانفتاح والاختلاط بين المُجتمعات ، فَكانَ نتيجتهُ حُدُثُ تَعايُشٍ وإختِلاطٍ بينَ مُختلفِ الأديانِ والقُوميّاتِ ، والأعرافِ والثقافاتِ .

وَكانَ من الطبيعي عِندما يَكونُ هُناكَ إختِلاف في هذهِ الأُمورِ الأساسيةِ أن تَحدُثَ أنواع من المشَاكِل ، وتتفاوتُ نِسبتُها حسبَ قُوّة الإداراتِ التي تُديرُ هذهِ المُجتمعات ، وحسبَ ثقَافةِ المُجتمعِ ، فكلما كَانت الإدارةُ قوّيةً ، وثقافةُ المُجتمعِ عاليةً ، كُلما قَلت هذهِ الخِلافاتُ وإنعدمت ،وبالعكسِ. وبالرغمِ من التقدّمِ الذّي أحرزتهُ البشرية في مَجالاتِ إحترامِ حقوقِ الإنسان ، وحقِ الأقلياتِ في العيشِ المُشتركِ ، فقد إستفحلت النزاعات ، واستحكمت الحُروب ، وتمَّ الركوبُ على تلكَ الآليات الأُممية ، والمعاهداتِ الدولية ، من أجلِ تدخلِ الدول في شؤونِ الدولِ الضعيفة ، تحصيناً لمصالحها الاقتصادية ، والاستراتيجية .إنّ جميعَ الشرائع السماوية هدفُها واحد هو : إصلاحُ الفردي ، وإبعادهُ عن الكراهية ، والعنصرية ، والتعصب ، وزرع التسامح ، والإيثار ، والتعايش السلمي بين أبناءِ المجتمع . ولكن ظهورَ الأيديولوجيات الحديثة حاولت لمصالحها الخاصة

إن تفرغَ الأديان من محتوها الجوهري مستغلةً ضعفَ الثقافة في بعضِ المجتمعات ، ممّا أدى ذلك لحدوثِ خلافاتٍ كبيرةٍ ، وظهور حالاتٍ من التعصبِ ، ورفض الآخر ، وتنامي علاقات التشنج ، والتشدد ، وقد أدى ذلك إلى نشوبِ حروبٍ راحَ بسببها الآلاف من الأرواح البريئة .

إنّ من أخطرِ الأُمورِ التي يجبُ على المجتمعات أن تعيها هو إستغلالُ الأديانِ في هذا المنحى الخطير

، وأستعمالها في بثِ الكراهيةِ والتشدد بين أبناء المجتمع ، لأجلِ مآربٍ شخصية ، والخاسرُ في ذلك كّلهُ هم الناسُ الأبرياء ، الذين يتمُ جرُهُم إلى هذا الأمر الخطير .

يُعدُّ مفهومُ التسامحِ اليومَ مقوّماً من مُقوماتِ الحداثةِ السياسية والإجتماعية لقُدرتهِ على حلِّ الإشكالاتِ الناتجةِ عن التعدُديّةِ دَخِلَ المُجتمعِ الواحِد ، وبينَ المُجتمعاتِ ، فهو البديلُ العادلُ للتعصبِ والتشددِ ورفضِ حقِ الآخر في الإختلافِ ، والسبيل الوحيد إلى تعايُشٍ سلمّيٍ قائمٍ على الإستواءِ في الحُقوقِ بينَ مُختلفِ مُكوناتِ المُجتمعِ .

إنَّ ثَقافةَ التسامح الذّي شهِدتهُا مدينةُ الموصلَ قبلَ أحداث عام (١٩١٤ م) وما آلت إليه المدينة ، هو ثمرةُ للتعَايش ، ونتيجة عنهُ ، فلا يُمكنَ أن يكُونَ التسامحَ إلا بعدَ عيشٍ مُشترك لأهلِ مدينةِ التنوعِ والأطياف والأصالة مدينة (الموصل) والتي يحمِلُ أهلها أفكاراً ، وتصوراتٍ مُتباينةٍ ، وتُمارسُ عاداتٍ متنوعة ، وتنتمي لدياناتٍ متباينةٍ ، وتُمارسُ عاداتٍ متنوعة ، وهو : قيمة راقية ، لاتصدرُ إلا عن نفوسٍ كريمةٍ لأهلها الطيبين ، فكم من مجتمعاتٍ بحاجةٍ ماسةٍ للتخلص من كثيرٍ من المشاكلِ التي تكادُ تعصِفُ بها ، وبنسيجها الاجتماعي ، ومنها الموصل التي أصابها شرخ بين مسلميها ومسيحييها وغيرهم من المذاهب والقوميات ، لذا فالتسامح ، والتعايش السلمي والديني بفكرِ الإعتدال ، له أثرهُ الكبير على الجانبِ الاجتماعي للتغييرِ على صعيدِ الفردِ والمجتمع ، أما ماهو أبعدُ من ذلكَ ، فهو البناء الحضاري لكل المجتمع .

كما أن بناءِ دولة المواطنة التي يجبُ أن تقومَ على التسامح والتعايش ، يتطلبُ من أفرادها أن يكونوا على إستعدادٍ للتضحية بما يحقق دولة المجتمع التعاوني.

وإنّ من أهمِ الأشياءَ التي جاءَ الإسلامُ من أجلِ صيانتها والحِفاظِ عليها هي: الأنفسِ ، ودماء الناس ،حتى عُدَّ النفس الإنسانية من ضروراتِ الدّين الخمس التي يجبُ الدفاعَ عنها ، وحُرمة إنتهاكها .ولكن مع ذلكَ نُلاحِظُ أنَّ القُرآن الكريم يُحدِثُنا عن مسألةٍ في غايةِ الأهمية ، وهي مسألة ثقافةِ المسامحة (

المسامحة والعفو عن الآخرين) فقال سبحانه وتعالى :﴿ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ سورة البقرة، الآية: (١٧٨).

إن الله تعالى يضعُ حولَ الشريعة لمسة إحساسٍ وعاطِفةٍ من أجلِ الا تكونَ الأنظمة كُلها صارمة، وجامدة، لاتتوافقُ مع بعضِ الظروفِ، والإسلام دينُ القانون، ودينُ الرّحمة، في الوقتِ ذاتهُ فهو ذو قانونٍ محددٍ، ولكنهُ مؤطرٍ بالرّحمة، وهذا يدلُ على القيمةِ العليا لمفردةِ التسامحِ، والذي هو أحدُ ركائزِ الدولة والمجتمعِ التعاوني بما تحملهُ من معاني الصفح لما لهذهِ الصفة، والملكة الأخلاقية من آثارٍ في حياةِ المجتمعِ، كما وان لها آثاراً معنوية في النفوسِ، إذ التسامح يزرعُ البهجة في النفوسِ ويُعمرُها بحبِ العملِ للغيرِ ومُساعدتهِ، وكذلكَ يُقوي الأواصرِ الأجتماعية، ويجعل المجتمع مجتمعاً تعاونياً متماسِكاً، ودليل التحضرِ والإنسانية، ويُولّدُ الأمنَ والإستقرار، وهو أداة أيضاً لبناءِ الدولة.

المبحثُ الأول: مفهُومُ التسامحِ والتَعايش:

يُعدُّ مَفهومَ التسامحِ اليومَ مُقوّماً من مُقوّماتِ الحداثةِ السياسيّةِ والإجتماعيّة داخلَ المُجتمعِ الواحدِ وبينَ المُجتمعاتِ. فهو البديلُ العادلُ للتعصبِ ورفضِ حقّ الآخرِ في الإختلافِ، والسبيلُ الوحيدُ إلى تعايُشٍ سلمي قائمٍ على الإستواءِ في الحُقوقِ بينَ مُختلفِ مُكوناتِ المُجتمعِ. ولئن إكتسبَ هذا المفهوم اليومَ جُملةً من الخُصوصيّاتِ الدلاليّةِ المُقترنة بقضايا التحديث في مُختلفِ مُستوياتهِ، وخاصّةً بقضايا الديمقراطية، وحقوقِ الإنسان، فإنّه لم يكُن غائباً عن أُفقِ التفكيرِ، والممارسةِ السياسيّةِ في القديمِ بما هو قِيمة أخلاقيّة، وسياسيّة مُقترنة بقيمةِ العدلِ، ومحددة لتعاملٍ سلميٍّ داخل المُجتمعِ. فالتعدّديّة ظاهرة مُلازمة " للعمرانِ البشري"، والسلطة التي تتولّى تنظيمه لم تكن لتخرجَ في سياستها عن أحدِ أمرين: إمّا التعصّب لمقوّماتِها، مع محاولةِ فرضها على بقيّةِ الأطرافِ، أو الأعترافِ بشرعيّةٍ مُعيّنةٍ للإختلافِ، وإقرارِ سياسةٍ متسامحة يضمها حدٍ أدنى من العدلِ تسمحُ به معايير العصر.

ولأجلِ الإحاطة أكثر عن مفهومِ التعايش والتسامحِ سنتناولُ هذا المبحثِ في المطالبِ الآتية:

المطلب الأول: المدلولُ اللغوي والإصطلاحي للتسامحِ والتعايشِ :

التسامحُ لغةً : التّسامح في لغة العرب من الفعل سَمَحَ به ويسمح به أي جادَ به وكَرُمَ به، وسَمَحَ له أي أعطاهُ ومنحَهُ، ومن مشتقاتها أيضًا المسامحة أي المساهلة والمياسرة في الأمر، وكلمة السّمحة أيّ السّهلة المُيسّرة؛ فيقال: تعاليم الشّريعة السّمحة أيّ التي لا تضييق ولا عُسر ولا مشقة فيها، ومن مدلولاته اللغويّةُ الحِلمُ والعفوُ والمُسامحة؛ أي غُفرانُ الحقوقِ، والعفوِ عن الخطأ، والموافقة على الصّفح. [١] .

أمّا التّسامح في الاصطلاح : هو فعل قُدرةٍ بحيث يستر المرء القادر الفعل القبيح أو الكلام المسيء الذي صدر بحقّه ممّن هو تحت قدرته وسطوته؛ فيكون الصّفح والتّسامح من منطلق القوة والاقتدار على المسيء المُذنب[٢]

التعايش لغةً: مصدر تعايش، تعايشاً، فهو مُتعايش، ويأتي التعايش في اللغة بمعنى: العيش على الأُلفة والمَوَدّة، وتعايش النّاسُ: إذا وُجدوا في المكان والزّمان نفسيهما، والتعايش أيضاً: مُجْتَمَعٌ تتعدد طوائفه، ويَعيشُون فيما بينهم بانسجامٍ وثقةٍ وَوِئَامٍ، عَلَى الرَّغْمِ مِنِ أنهم مختلفون من حيث المذاهب أو الأديان أو الفئات، والتّعَايُشُ السِلْمِي يعني: وجود بيئةٍ يسودها التّفَاهُمِ بَيْنَ فئات المجتمع الواحد بَعِيدًا عَنِ الحروبِ أو العنف[٣] .

التعايش اصطلاحاً: اجتماع مجموعة من الناس في مكانٍ معين تربطهم وسائل العيش من المطعم والمشرب وأساسيات الحياة بغض النظر عن الدين والانتماءات الأخرى، يُعرف كل منهما بحق الآخر دون اندماج وانصهار. [٤]

المطلب الثاني: التأصيل التاريخي للتسامحِ والتعايش .

ليسَ ثمّة شكٍ أبلغُ وأوفى بالقصدِ من الآيةِ الكريمةِ : ﴿ قُلْ يَاأَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَآءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾[٥]،في الدلالةِ على عُمقِ مبدأ التعايشِ والتسامحِ في مفهومِ الإسلامِ عبرَ تاريخهِ ، وذلكَ أن السماحةَ المُشتركة عبر التاريخ بينَ المسلمين وأهلِ الكتاب مساحةً واسعة ، قد جعلَ في قلوبِ المسلمين مُتسعاً للتعايشِ مع بني الإنسان كافّة[٦] .

أن التعايش والتسامحَ في الإسلامِ عبر تاريخهِ العتيد ، ينطلقُ من قاعدةٍ عقائدية ، وهو ذو جذورٍ إيمانية ، ولذلكَ فإن مفهومَ التعايش عبر التاريخ من منظورٍ إسلامي ، ليسَ هو جملة من المفاهيمِ الوضعيّة الحديثة التي صيغت منها قواعدِ القانونِ الدولي . إن المسلم يعتقِدُ أن الهدي الإلهي جاءَ عبر سلسلةٍ طويلةٍ من الرسالاتٍ والنبوات آخر حلقاتها اليهوديةُ فالمسيحية

، فالإسلام ، فمن الطبيعي إذن أن تكونَ هذه الأديان الثلاثة عبر تاريخها أقربُ إلى بعضها بعضاً منها إلى سائرِ الأديان ، ويُسمي القرآن المسحيين واليهود (أهل الكتاب) ، لأن الله تعالى أنزلَ التوراة على موسى ، والإنجيلَ على عيسى – عليهما السلام– قبلَ أن يتلقى محمد – ﷺ– الرسالة في اكتمالها مصدّقة لما بين يديها ، ومصوّبةً ومصححةً ، ومفصلة أمورِ الشريعة والقانون بجانبِ العبادات والأخلاق ، فنزل القرآن ، وهو الوحيد الباقي على أصلهِ الذّي نزلَ به في لغتهِ الأصلية ، كلمةً بكلمة ، وحرفاً بحرف[٧] .

ومن أبرزِ مظاهرِ التعايشِ الذّي سادَ الحضارة الإسلامية عبر العصورِ ، أن الإسلام يُعدُّ اليهود والنصارى أهلَ ديانةٍ سماوية، حتى وإن لم يكن هذا الإعتبار مُتبادلاً .وعلى الرّغمِ من أنّ عدمَ الإيمان بنبوةِ محمدٍ–ﷺ– ، هو عندنا أمر عظيم وشأن خطير ، بل هو أمر فارق ، فإن الإسلامَ قد استوعبَ هذا الخلاف ، لا بالتهوين في أمرهِ ، أو المهادنة العقدية له ، ولكنه بما رسمه في بابِ المعاملاتِ من تعاليمٍ تسمحُ بالتواصل والتراحم رغم خلاف المعتقد[٨] .

ولعلَ من أكبرِ الأدلة وأقوى الحجج على قيامِ الحضارةِ الإسلامية عبر العصورِ على أساسٍ متينٍ من التسامحِ والتعايش في أسطعِ معانيهِ ، وهو تعايش المسلمين معَ أهلِ الدياناتِ والملل والعقائدِ في البلدانِ التي فتحوها خلالِ القرون المتطاولة . ولو ذهبنا نستقرئُ شواهد التاريخ ، لرأينا الأمثلة الحيّة على التعايشِ السلمي ، ولنا أن نذكرَ شاهداً واحداً ، من تلكَ الشواهد الرائعة على التعايشِ السلمي ، وهو ما وقعَ عندَ دخولِ الخليفة عمر –رضي الله عنه– بيت المقدس ، فهو صورة مشرقة للتسامحِ الإسلامي الذي رسّخَ قاعدة التعايش الديني ، والحضاري ، والثقافي ، فقد دخلَ عمر – رضي الله عنه– بيت المقدس فتلقاهُ البطريك وطاف معهُ أرجاءِ المدينة حتى دخلَ كنيسة القيامة ن فلمّا حانَ وقت الصلاة قالَ للبطريك : أُريدُ الصلاة ،فقال له: صلّ موضعك، وكانَ في قلبِ الكنيسة ، فأبى خشيةَ أن يقتدي به المسلمونَ ، ويقولونَ هنا صلى عمر فتصبح الصلاة في داخل الكنيسة حقاً،وقد يؤول بهم الأمر إلى الإستلاءِ على الكنيسة فيما بعد ، مخالفينَ بذلكَ مانُصَّ عليه في العهدِ العمري[٩] .

من إحترامٍ كنائسهم وتركهم بأيديهم على مظنةِ أنّ مافعلهُ عمر–رضي الله عنه– بموافقة البطريك ، تعديل لما شرط في العهدِ ، بل خرج عمر(رضى الله عنه) وصلّى على الدرجة التي على باب الكنيسة منفردا، وبعد أن إنتهى من صلاتهِ ، كتبَ أمراً بأن لا

يُقامُ في هذا المكان صلاة جماعة ، ولايؤذّن فيه مؤذّن، ثم أتى عمر –رضي الله عنه– الصخرة فبنى عليها مسجد الصخرة . [١٠]

وحدثت في العهد الرشيدي معاهدات أخرى كثيرة تؤكد مضمون هذه المعاهدة، مثل معاهدة خالد بن الوليد لأهل دمشق المتضمنة تأمينهم على دمائهم، وأموالهم، وكنائسهم مقابل الجزية. وكذلك أيضاً صلح عمر مع أهل إيلياء –أي: القدس– وهو صلح مشهور، وله أهميته الكبرى في التاريخ الإسلامي، جاء فيه: "هذا ما أعطى عبد الله أمير المؤمنين أهل إيلياء من الأمان؛ أعطاهم أمانًا لأنفسهم وأموالهم، ولكنائسهم وصلبانهم [١١] ؛ أنه لا تسكن كنائسهم، ولا تهدم، ولا ينتقص منها، ولا من حيزها، ولا من صليبهم، ولا من شيء من أموالهم، ولا يكرهون على دينهم، ولا يضار أحد منهم، ولا يسكن إيلياء معهم أحد من اليهود" . والواقع أن هذه المعاهدات تُعدُّ مثلًا رائعًا من أمثلة الحفاظ على غير المسلمين، وعليه فالعبرةُ من ذكرِ هذه الرويات في هذا الجانب من تاريخِ العلاقاتِ الإسلامية المسيحية، تكمنُ في تنويرِ العقلِ بحقيقةٍ تاريخية شديدةِ الوضوحِ ، وهي : أن التسامح والتعايش مع الآخر في الإسلام هو عقيدة ثابتة وسلوكٍ راقٍ ، بل هو منهجُ حياةٍ طبّقَهُ المُسلمونَ في حياتَهم الخاصة والعامّة ، فكانَ تعاملُهم مع غيرهم من أتباعِ الدياناتِ الأُخرى ، مثالاً رائعاً عزّ نظيرهُ للتعايشِ . وهو الأمر الذّي يؤكدُ بما لايرقى إليهِ الشكُ ، وإن المُسلمينَ روادُ التعايشِ السلمي ، وأنهم يملكونَ، وفي كُلِّ الأحوالِ ، استعداداً ذاتياً ليتعايشوا مع من يرغب من أهلِ الأديان والشرائع والملل والعقائد ، في أن يتعايش معهم ، من دونِ أن يكونَ هذا الاستعداد تفريطاً في خاصيّةٍ من خصائصِ هويتهم ، أو تخلياً عن معتقدٍ من مُعتقداتِهم ، تنازلاً عن حقٍ من حُقوقِهم ، وإنما هو تعايشٍ يخدِمُ أغراضاً إنسانية سامية ، من خِلالِ التفاهمِ والتعاون ، والعمل المشترك في الميادينِ التي تُحققُ هذه الأغراض.

المطلب الثالث: التعايش و التسامح بين الديانات السماوية:

لقد خلق الله سبحانه وتعالى الإنسان وأنزل الشرائع السماوية أيضاً، مما جعل الأشخاص مختلفون من حيث الديانات التي يعتنقونها، وأحيانا نجد أن إختلاف الديانات بين الأشخاص والأمم والشعوب يُعدُّ سبباً في قيام الإختلافات بينهم والتسبب في الحروب والجرائم بالإضافة إلى إنعدام الأخلاق بحيث لا يحترم أفراداً آخرين يدينونَ بدياناتٍ عقائد أُخرى ،وبالرغم من أن جميعها ديانات سماوية، وفي جميع هذه الديانات أمر الله سبحانه وتعالى عباده بأن يحترموا الأديان الأخرى وأن ينظموا حياتهم بمختلفِ أنواعها

وصورها بناءاً لها كما ذكر الله سبحانه وتعالى في كتابه العزيز ﴿وَإِذا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا وَجَدْنا عَلَيْهِ آباءَنا أَوَلَوْ كانَ الشَّيْطانُ يَدْعُوهُمْ إِلى عَذابِ السَّعِيرِ﴾ [١٢] .

لقد جاءت الأديان السماوية، لتعمل على تربية الإنسان وإعداده إعداداً صحيحاً روحياً و مادياً وفكرياً، ليصبح هذا الإنسان الركيزة الفعالة في بناء المجتمعات الإنسانية المتقدمة و المتحضرة، لذلك أوصته الأديان بكل ما ينفعه، و نهته عن كل ما يضره.و إذا كانت شعوب العالم تتطلع إلى تحقيق السلام العالمي فإن جميع رسالات الأنبياء تأسست على بناء السلام بين الإنسان و ربه، و بين الإنسان و الإنسان. لقد أمرنا الله سبحانه وتعالى بضرورة التعايش بين الأديان من خلال التعاون بين الأشخاص بغض النظر عن الديانة الخاصة بهم وضرورة فهم وإحترام هذه الديانات، وذلك من أجل الحصول على حياة مستقرة وهادئة.

المقصد الأول : التسامح والتعايش في الإسلام:

إنّ المتأمّل في آيات القرآن الكريم وأحاديث السّنّة النّبويّة المطهّرة ليدرك حقيقة سماحة الدّين في كلّ مظاهره، فالمسلم مأمورٌ بالتّعامل مع غيره والإحسان إليهم والقسط والعدل في التّعامل معهم ماداموا سلميّين في تعاملهم لا يظهرون العداوة والبغضاء للمسلمين. كما أنّ المسلم في تعامله مع المسلمين مأمورٌ بأن يكون سمحًا في بيعه وشرائه، وفي عفوه عمّن أساء إليه، وفي صفحه عمّن ظلمه، وقد مثل تاريخ الإسلام عبر مراحله المختلفة أروع صور التّسامح، فعندما حرّر صلاح الدين الأيوبي فلسطين عامل أهلها بالحسنى والتّسامح على الرّغم من أنّ الصّليبيّين عندما دخلوا القدس قتلوا الآلاف من المسلمين بسيوف الحقد والغدر الأعمى[١٣] .

أرسى رسولنا الكريم محمّد (صلى الله عليه وسلم)دعائم التسامح بين البشر، وأوحى الله إليه في القرآن أن لا إكراه في الدّين، وبيّن صلى الله عليه وسلم حقوق غير المسلمين الذين لا يحاربون المسلمين، وأنّ لهم الأمن على أنفسهم، وأبنائهم، وأعراضهم، وأموالهم، وفي بلاد المسلمين إلى اليوم رعايا من اليهود والنّصارى يعيشون حياة كريمة، بينما قضت محاكم التّفتيش على وجود المسلمين في إسبانيا، في تطهير عرقي مخالف للمبادئ المعلنة في الحضارة الغربيّة ، وتبدد تراثها الفكري والأدبي، وكانت مأساة المسلمين هناك من أفظع مآسي التاريخ؛ حيث شهدت تلك الفترة أعمالاً بربرية وحشية ارتكبتها محاكم التحقيق (التفتيش)؛ لتطهير أسبانيا من آثار الإسلام والمسلمين، وإبادة تراثهم الذي ازدهر في هذه البلاد زهاء ثمانية قرون من الزمان [١٤] .

من أعظم قواعد الدين الذي جاء نبيُّ الرَّحمة محمّد صلى الله عليه وسلم: أن اعتناق الإسلام متروك للقناعة الشخصية للأفراد

والجماعات، وأنَّ الدعوة إليه تقوم على الحكمة والموعظة الحسنة، لا على الإكراه والإجبار بقوَّة السيف أو غيره، وقد ورد في ذلك كثير من نصوص القرآن والسنة، من ذلك: قوله تعالى: ﴿ لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [١٥] وقوله تعالى:

﴿ وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكْفُرْ ﴾ [١٦]

.كما راعى دين محمَّد – ﷺ –غير المسلمين؛ فنهى عن قتالهم إذا لم يكونوا من المقاتلين؛ بل ولم يحرّم البرَّ بهم والإحسان إليهم؛ فقال تعالى: ﴿ لا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ [١٧]

ومن القواعد العظيمة التي أرساها دين الإسلام كذلك: احترام حقوق غير المسلمين، سواء كانوا رعايا للدولة الإسلامية، أو كانوا خارج الدولة الإسلامية ولم يعلنوا الحرب على الإسلام والمسلمين؛ فهؤلاء كلهم لهم حقوق في ذمة كل مسلم؛ حيث يأمنون على أنفسهم وأموالهم ونسائهم وأولادهم، لا يجوز لمسلم أن يعتدي عليهم في شيء من ذلك.يقول رسول الله– ﷺ– : " مَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ وَإِنَّ رِيحَهَا تُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا " [١٨]

.

وقال _ ﷺ – : «أَلَا مَنْ ظَلَمَ مُعَاهِدًا، أَو انْتَقَصَهُ، أَوْ كَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ، أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا بِغَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ، فَأَنَا حَجِيجُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» [١٩] – أي: أنا الذي أخاصمه وأحاجُّه – يوم القيامة.[٢٠]

بل لقد استوى أمام القاضي في الحكم والقضاء المسلم وغيره؛ فعن الأشعث _ ﷺ_ قال: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ أَرْضٌ فَجَحَدَنِي ، فَقَدَّمْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم :(أَلَكَ بَيِّنَةٌ ؟)فَقُلْتُ : لاَ ، فَقَالَ لِلْيَهُودِيِّ :(احْلِفْ)، فَقُلْتُ : إِذاً يَحْلِفُ فَيَذْهَبُ بِمَالِي , فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلاً﴾ [٢١] ؛

ولقد ظل هذا الوضع قائمًا في بلاد الإسلام إلى يومنا هذا؛ فقد عاش في ديار المسلمين اليهود والنصارى وغيرهم من أتباع الملل الأخرى، في ظلٍّ من الأمن والعدل والتسامح قلما يتوافر مثله.

لقد عانى المسلمون الويلات من جراء حروب التصفية الدينية والعرقية، أشهرها: ما حدث في الأندلس على يد محاكم التفتيش، التي لم توفِّر حتى المخالف لها من أتباع الديانة النصرانية، ناهيك عن اليهود وغيرهم، الذين وجدوا بعد ذلك الملاذ الآمن في البلاد الإسلامية الأخرى[٢٢].

المقصد الثاني: التسامح والتعايش في المسيحية واليهودية :

ممّا لا شكَ فيه أن الأديان السماوية تحض على التعايش السلمى للبشر وتهدف إلى توفير نوع من الأمن والطمأنينة بين الناس وإحقاق الحق والحكم بالعدل، وهذا يؤدى إلى استقرار الحياة وإرساء دعائم العدل فى الأرض حتى يتسنى للبشر تأدية رسالتهم على الأرض. ولا تختلف فى هذا اليهودية عن المسيحية أو عن الإسلام، فنحن نجد فى العهد القديم الذى يعد الكتاب الأساسى لليهودية [٢٣] (لا تغضب قريبك ولا تسلب ولا تبت أجرة أجير عندك إلى الغد) و (لا تشتم الأصم وأمام العمى لا تجعل معثرة بل إخش إلهك أنا الرب) (لا ترتكبوا جوراً فى القضاء لا تأخذوا بوجه مسكين ولا تحترم وجه كبير، بالعدل تحكم لقريبك) (لا تسع فى الوشاية بين شعبك لا تقف على دم قريبك أنا الرب) (لا تبغض أخاك فى قلبك، إنذاراً تنذر صاحبك ولا تحمل لأجل خطيئة) (لا تنتقم ولا تحقد على أبناء شعبك بل تحب قريبك كنفسك أنا الرب)[٢٤].

وفى "سفر الخروج" نقرأ (ولا تضايق الغريب فإنكم عارفون نفس الغريب لأنكم كنتم غرباء فى أرض مصر) [٢٥] وإذا ما انتقلنا إلى النصرانية نجد فى "إنجيل يوحنا" الحض على المحبة ثمة أساسية عنده يقول: (وصية جديدة أنا أعطيكم أن تحبوا بعضا كما أحببتكم أنا تحبون أنتم أيضا بعضكم بعضا) [٢٦] ويقولُ أيضاً :(ليس لأحد حب أعظم من هذا أن يضع أحد نفسه لأجل أحبائه) (أنتم أحبائى إن فعلتم ما أوصيكم به)[٢٧].

وفى "إنجيل متى" نجد (وأما أنا فأقول لكم أحبوا أعداءكم باركو لاعنيكم أحسنوا إلى مُبغضيكم وصلوا لإجل الذين يسيئون إليكم ويطردونكم) [٢٨] . ونجد أيضاً (إن لم تغفروا للناس زلاتهم لا يغفر لكم أبوكم أيضاً زلاتكم) (الإصحاح السادس ، آية : ١٦) .وكلنا يعرف قول السيد المسيح عليه السلام "إذا لطمك أخاك على خدك الأيمن فأدر له خدك الأيسر)[٢٩]. كما نجد فى آيات الكتاب المقدس (المجد لله فى الأعالى وعلى الأرض السلام وللناس المسرّة).

كل هذه قيم إنسانية رفيعة تحض على التعايش السلمى والصفح عن الناس من أجل أن يسود السلام والمحبة على الأرض.

المطلب الرابع : أهمية التسامح والتعايش على صعيد الفرد والمجتمع:

يُعتبر التسامح مطلوباً أكثر في مجتمعاتٍ تتميّز باختلاط أجناسها وتعدّد أديانها، فهي في هذا الوضع أكثر المجتمعات حاجةً للتسامح والغفران، والذي ينبذ العنصريّة، ويدل على اتساع أفق فكر الإنسان ورحابة صدره، فالمختلف عنه ليس بالضرورة غريباً أو غبياً، أو مدعاةً للسخرية، أو أن يكرهه الناس من اللحظة الأولى،

فخُلُقُ الاحترام مطلوبٌ في كل الديانات السماوية، ودعا إليه كل الرسل عليهم الصلاة والسلام، كما أنّ العنصري يضيع على نفسه فرصة التعرّف على مزاياهم الجميلة، والتي قد تغيّر الكثير في حياته، وينعكس التسامح على الفرد بحالةٍ نفسيةٍ صحيةٍ لا تعرف الحقد أو الغضب أو العنف، ممّا يعود على المجتمع بالخير من خلال تماسكه وتجنيبه لكافة أشكال الدمار والحروب والصراعات والاضطرابات التي قد تفتك بأفراده. ومما يجدر ذكره أنّ للتربية دورٌ مهمٌ في إنتاج أشخاصٍ متسامحين، فالأهل الذين حرصوا على زرع أفكارٍ عنصريّةٍ وحاقدةٍ في نفوس أبنائهم من الصغر لن يحصدوا إلا أشخاصاً مريضين في شخصيّاتهم وقلوبهم وسلوكيّاتهم، وبالتالي يلحقون الأذى بمن حولهم، أمّا الأهل الذين ربّوا أبناءهم على الاحترام والأخلاق وفعل الخير ونسيان السيء ممّا مر بحياتهم لا بدّ أنهم سيحصدون جيلاً واعياً، يبني المجتمع ويقويه، ويطوّره ولا يلتفت إلى العيوب وإساءة من حوله، ويتجاوزها بسهولة[٣٠].

المبحث الثاني :أنواع التعايش وضوابطه :

الأصل في الحياة الإنسانية التواصل والتعايش بين المجتمعات بعضها بالبعض الآخر من خلال عدة قواسم مشتركة، تعمل في تفعيل التعايش الإيجابي، الذي لا ينحصر في مجال معين، وإنما في العديد من مجالات التعاون بين الشعوب والمجتمعات سواء كانت دينية أو اجتماعية أو اقتصادية وغير ذلك، والخطاب الدعوي في مراحله المستمرة عبر القرون يعمل على إيجاد نقاط التقاء لتكون منطلقا لإرساء دعائم التعايش، مع الآخرين، برز من خلالها عدة أنواع من التعايش.

المطلب الأول :التعايش الديني:

ينطلق مفهوم التعايش الديني بين الإسلام والآخر على مبدأ عظيم وهو التسامح الذي يعترف بحقوق وحرية الآخر في اعتقاد ما يعتقد بأنه حق، ولعل سورة الكافرون كانت نبراسا لتأصيل التعايش وخاصة الآية الكريمة : ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ [٣١] ،فقد نصَّ القرآن الكريم بوجود أديان أخرى ، ولذا لابد من وجود علاقة تربطنا مع أهل الأديان مبنية على التسامح [٣٢]. سواء داخل الدولة الإسلامية أو غيرها وذلك بالحسنى والمعروف وفقاً للهدي الإسلامي وما تقتضيه مصالح جميع الأطراف في أمور الحياة والمعاش والمواطنة المشتركة.

وضوابط هذا النوع ما يأتي:

أ .الاعتراف بوجود الدين الآخر ويعتبر اعتراف وجود وتعايش، لا اعتراف صحبة.

ب. التعامل مع غير المسلمين بالبر والقسط؛ وذلك بعدم العدوان عليهم أو إخراجهم من الديار إلا إن وقع منهم ما يوجب ذلك شرعاً.

ج. التفاهم والحوار معهم بالتي هي أحسن.

ولعل الإطار الذي رسمه الشيخ محمد الغزالي للتعايش، يمثل صيغة حسنةً لتحديد صورة هذا التعايش بين المسلم و بين غير المسلم، فقد وضع ثلاثة مبادئ للتعايش والحوار هي:

أولاً: الاتفاق على استبعاد كل كلمة تخدش عظمة الله، فأنا وأنت متفقان على أن الله قد أحاط بكل شيء علمًا، وأنه لا يعجزه شيء في السماوات ولا في الأرض، وأن رحمته وسعت كل شيء، وأنه ليس متصفًا بالنقائص والعيوب التي تشيع بين البشر.

ثانياً: الاتفاق على أن الله يختار رسله من أهل الصدق والأمانة والكياسة.

ثالثاً: ما وجدناه متوافقًا في تراثنا نرد إليه ما اختلف فيه، وبذلك يمكن وضع قاعدة مشتركة بين الأديان. ومن أمثلة التعايش الديني في بلاد المسلمين: تعايش المسلمين في مصر مع الأقباط، وفي لبنان مع النصارى وغيرهم. [٣٣]

المطلب الثاني: التعايش الاجتماعي:

ومن منطلق أهمية الحوار في تحقيق التعايش الإيجابي البناء المطلوب، فإنه ينبغي أن تتظافر الجهود من أجل ترسيخ جهود التعايش الاجتماعي معه لتحقيق الثمرة المرجوة.

فالتعايش الاجتماعي يحد من تطرف الصراعات العرقية، ويكسر من شوكة التعصب القبلي، ويزيل الحواجز النفسية بين طبقات المجتمع المختلفة، وينمي الشعور بالأخوة الإنسانية، ويقضي على الحقد والضغينة، ويشيع المحبة والتعاون بين الناس، ويقوي العلاقات بين الأفراد. هذا النوع من التعايش له الأثر الكبير في العلاقة بين الإسلام والآخر، فالعلاقة الاجتماعية بين الإسلام ربطت من خلال عدة أسس اجتماعية تواصلية ومن أبرز هذه الصور ، صورة الزواج بنساء أهل الكتاب، وهذا له دور كبير في ربط ومتانة العلاقة، حيث يكون المسلم صهرا لأهل الكتاب، والأبناء يكونون أكبر امتداداً بينه وبين الآخرين، من خلال التكافل الاجتماعي الذي لا يفرق بين مسلم وغيره، وكذلك العمل من أجل حياة اجتماعية عالية لجميع أفراد المجتمع[٣٤].

المطلب الثالث: .التعايش الاقتصادي:

توجد مجالات أخرى كثيرة ومتعددة للتعايش مع الآخر، لها مكانتها وأهميتها في نجاح مقصد التعايش، من تلك المجالات العلاقات المبنية مع الآخر من الجانب الاقتصادي، فيمكن من خلال ربط علاقة مع الآخر من أجل التعاون في رفع مستوى الفقراء، وخلق فرص عمل للشعوب والمجتمعات الفقيرة، والتقدم بها في ميادين العمل والإنتاج [٣٥].

إن الإصلاح الاقتصادي بين الشعوب ضرورة حتمية وعامل هام لاستقرار التعايش بين الشعوب، وتحقيق السلم المجتمعي و العالمي، وقد وجد التواصل الاقتصادي في الحضارة الإسلامية، بين المسلمين وغيرهم، فقد كان المسلمون يهاجرون لأجل التجارة إلى بلاد الشام، وقد سافر الرسول صلى الله عليه وسلم بتجارة لخديجة أم المؤمنين، تعامل فيها مع غير المسلمين.

عليه فإن التعايش الاقتصادي سيبقى مستَمرًّا بين الأمم والشعوب، ولذا ينبغي للمسلمين أن يركزوا على نوع من التعايش لربط جسور مع الآخر، وبخاصة أن المسلمين الأوائل كان العامل الاقتصادي سببا في دخول الكثيرين إلى الإسلام.

المطلب الرابع : التعايش الثقافي:

الثقافة هي روح الأمة وعنوان هويتها، وهي من الركائز الأساسية في بناء الأمم ونهوضها، فلكل أمة ثقافة تستمد منها عناصرها ومقوماتها وخصائصها، وتصطبغ بصبغتها فتنسب إليها، وقد عرف التاريخ الإنساني العديد من الثقافات كالثقافة اليونانية والثقافة الرومانية والثقافة الهندية والثقافة الفارسية، والثقافة العربية والإسلامية. وقد استعملت الثقافة في العصر الحديث للدلالة على الرقي الأدبي والفكري والاجتماعي للأفراد والجماعات، فالثقافة ليست مجموعة أفكار فحسب، ولكنها نظرية في السلوك بما يرسم طريق الحياة إجمالا، وبما يتمثل فيه الطابع العام الذي ينطبع عليه شعب من الشعوب، ويكون للعقائد والقيم واللغة والمبادئ والسلوك والقوانين شعارا للتمايز بين الثقافات وتنوعها[٣٦].

والثقافة لها دور كبير في تفعيل التعايش بين الآخرين وذلك لما تحمله من معاني سامية تميزها عن غيرها فخصائصها تكمن في أنها ظاهرة إنسانية، أي أنها تأصيل بين الإنسان وسائر المخلوقات، لأنها تعبير عن إنسانيته، كما أنها وسيلته المثلى في الالتقاء مع الآخرين. وهي تعد بأنها إنجاز كمي مستمر تاريخياً، بقدر ما تضيف من الجديد، فتحافظ على التراث السابق وتجدد قيمه الروحية

والفكرية والمعنوية، وتوحّد معه الهوية روحا ومسارًا، وهذا هو أحد محركات الثقافة الأساس كما أنه بعدٌ أساسيّ من أبعادها[٣٧].

والثقافة الإسلامية تختلف عن الثقافات الأخرى في أن مقومات كل منها تختلف عن الأخرى، فالثقافة الإسلامية تستمد من الوحي الإلهي، بينما الثقافات الأخرى فهي ثقافة إنسانية محضة نابعة من فكر فلاسفة اليونان والقوانين الرومانية وتفسيرات المسيحية.

وفي فترة وجيزة استطاعت الثقافة الإسلامية أن تعيش في مختلف البلاد التي دخلها الإسلام، وجعل كثيرٍ من معالم الثقافات المحلية القائمة تتكيف مع مقومات الثقافة الإسلامية، فأصبحت العادات والأعراف تنسجم في غالب الأحيان مع ثوابت الثقافة الإسلامية، والفوارق تكمن في الممارسة والتطبيق، على أن هذا كله لا يصل إلى مجال العقائد والقيم والمقاصد. [٣٨] ولقد كان للجانب الثقافي دوره الكبير في تفعيل التعايش الثقافي بين المسلمين وغيرهم من الشعوب الأخرى وبخاصة الشعوب الغربية، فقد حصل تواصل كبير بين المسلمين والغرب في هذا الجانب حيث استطاع المسلمون قراءة الغرب ومعرفته وذلك من خلال كتب فلاسفة الغرب أمثال سقراط وأفلاطون حيث قام المسلمون بالرد على بعض هذه الكتب وتصحيح بعض الأفكار الواردة فيها، وكان للترجمة دور كبير في إبراز صور التواصل سواء من خلال ما ترجمه المسلمون من كتب علماء الغرب، أو ما قام به الغربيون من ترجمة لكتب المسلمين وخاصة كتب ابن رشد والغزالي، وذلك بعد اتصالهم بالحضارة الإسلامية في الأندلس، والتي ساهمت في التقارب بين المسلمين وغيرهم من الأوروبيين في المجال العلمي والثقافي، كان له دوره في النهوض بالحضارة الأوروبية الحالية. ولذا فإنّ التفاعل الثقافي من جانب الثقافة الإسلامية مع الثقافات الأخرى فتح الباب لإنشاء مراكز حضارية تعايشية جامعة لكل الثقافات العالمية وإن صبغت بالثقافة الإسلامية كالشام ومصر والأندلس، وبذلك نشأت تربة خصبة يمكن لها أن تنبت ثقافة جديدة وفلسفة جديدة وعلوما دينية وطبا ورياضة وغيرها، كل ذلك على أرضية التعايش الثقافي [٣٩].

المطلب الخامس: التعايش العرقي واللغوي:

قد يجتمع في بلاد إسلامية واحدة عدة أعراق فهذا عربي وهذا فارسي وغير ذلك، وأيضاً من جانب اللغة فقد يتواجد في البلد الواحد أكثر من لغة وهذا مشاهد في كثير من الدول.

ومن أمثلة التعايش العرقي واللغوي في بلاد المسلمين: ما يحصل في تركيا والعراق وغيرها من اختلاف في الأعراق واللغات [٤٠].

والتسامح العرقي يتمثل في قول رسول الله -ﷺ- في خطبة حجة الوداع حين قال " «إِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنَّ دِينَكُمْ وَاحِدٌ، أَبُوكُمْ آدَمُ،

وَآدَمُ خُلِقَ مِنْ تُرَابٍ وَإِنَّ دِينَكُمْ وَاحِدٌ، إن أكرمكم عند الله أتقاكم،ليس لعربي فضل على أعجمي إلا بالتقوى " [٤١] .

ومن ضوابط هذا النوع:

أ . عدم التفاخر بالأعراق، والطعن فيما سواها، فالأعراق في حد ذاتها غير ذات قيمة يعلو بها أحدٌ على أحدٍ من البشر.

ب. تكافؤ فرص العيش الكريم بين سائر الأعراق واللغات دونما تمييز إلا باعتبار عادل كتفاوت العدد ونحو ذلك.

المطلب السادس: التعايش المذهبي:

لا شك أن في كل دين مذاهب وفرق قد تجتمع في بلاد واحدة كما هو الحال مثلاً في العراق من وجود مذاهب لأهل السنة ومذاهب للشيعة وفي غيرها .

ومن ضوابط هذا النوع:

أ .مراعاة القواعد الشرعية في التعامل مع المبتدعة كمراعاة التفاوت بين بدعهم فمنها ما هو مكفر ومنها ما ليس كذلك، ومنهم الداعي لها وغير الداعي، ولكل حال حكمها .

ب. المنع من نشر الباطل.

ت .الأصل في التعامل معهم دعوتهم بالتي هي أحسن وبالرفق واللين

ث .عدم بخسهم شيئاً من الضرورات الدنيوية.

ومما يمكن الختم به في شأن ضوابط التعايش بين أبناء الوطن الواحد المختلفين دينياً أو مذهبياً أن يُقال: المواطنة من حيث الحقوق والواجبات في الشريعة لها وجهان:

أولاً: وجه يساوي بين كل الأفراد، من دون نظر إلى دين أو عرق أو جنس، وهذا الوجه يمكن فهمه وضبطه بالكليات الشرعية العامة، وهو ما يدخل تحت مفهوم الضروريات الخمس.

وهنا لا بد من التنبيه إلى مسألة تشغل بال كثير من الناس، وهي مواطنةُ المسلم المختلف مع غيره من المسلمين. فيجب أن يعيش هذا المسلم المختلف كسائر المسلمين، وله من الحقوق كمثل ما عليهم من الواجبات

فلا يجوز بناء العلاقة معه على أسس مذهبية أو طائفية أو حزبية، أو تفرقة بسبب اختلاف الملة والنحلة، كما لا يجوز في الشرع أن نحمله كل الواجبات، ونعطيه بعض الحقوق، فالغرم بالغنم كما هي قاعدة الشريعة.

فإذا تحمل كل الواجبات، فيعطى كل الحقوق، وإذا قررنا إنقاص بعض حقوقه، فيجب إنقاص الواجبات، أما أن يُطلب منه مواطنة تامة، وتُنتقص بعض حقوقه، فهذا جور وحيف يخل بالتوازن العام في الوطن الواحد

وعليه فلا يجوز أن يُعامل في الوظائف على أسس مذهبية أو حزبية، فهذا خلل في نُظم إدارة الدولة وظلم كبير، فشؤون معاش الناس ترتبط بالمشتركات والقيم العامة، ولا يصلح أن تدار وفق مؤثرات مذهبية بل حتى دينية، فهي إن ارتبطت آلت حينئذ لتمكين الأقل كفاءة لسلامة منهجه وترك الأكثر كفاءة وعلماً وخبرة لخلل في منهجه، فكل شأن دنيوي تمحض للدنيا، يعامل كما الآلات التي ينظر فيها إلى الجودة وحسن التقنية وشروط الصحة ولا ينظر فيها إلى مشاركته لنا في الملة أو المنهج.

ثانياً: أن الشريعة فيما عدا الحقوق الضرورية، تميز بين المسلم وغير المسلم، ولا تساوي بين الذكر والأنثى في كل الأحوال. وعدم المساواة مُعلل إما بمؤثر ديني وإما بمؤثر طبيعي.

ويقابل هذا التمييز في الحقوق، التفريق في الواجبات أيضاً، فالواجبات على المسلم أكثر وأشد على المسلم من غير المسلم في وطن الشراكة، فلا يلزم غير المسلم ما يلزم المسلم في الوطن الواحد، فيمكن أن يعيش غير المسلم مع المسلم في وطن واحد بجنسية واحدة، ويدفع المسلم أكثر مما يدفعه غير المسلم، كما في الزكاة الواجبة التي تجب في الأموال والزروع والثمار وما أعُد للتجارة، ويكلف الحاكم من يجبيها، ويعاقب من امتنع من أدائها، وبالمقارنة بالواجب من الأموال على غير المسلم فلا يجب عليه إلا مقدار يسير يحق للحاكم إسقاطه عنه إذا رأى مصلحة، ولا يجب إلا على القادر ولا يجب شيء منه على النساء أو الأطفال، ويقابل هذا التخفيف في الواجبات حرمانه من بعض الحقوق فلا يدخل في حفظ الدين وممارسه طقوسه داخل أسواره السماح له بنشر دينه وبناء كنيسته في أرض الدولة المسلمة التي غلب فيها المسلمون، وليس في ذلك إخلال بقاعدة التعامل بالمثل، لأن نشر الدين وبناء الكنائس مما يخضع لقوانين الدولة الخاصة التي لا يجوز

وكذا الحال في المسؤوليات على الرجل، التي تختلف اختلافاً بيناً عن الأنثى. وبهذا الاختلاف يستبين جزء من الفرق بين المواطنة، بمعناها المتحرر التي تترادف مع المساواة التامة، ومفهومها في الشريعة [٤٢]. —

أما وسائل التسامح فتتمثل في ما يلي :

١ .الحوار العقلاني الهادف والإلتزام بقواعد العيش المشترك.

٢ . التهدئة السلوكية والرفق العملي ونبذ العنف مع الآخر.

٣ . احترام حرية الآخرين والإلتزام برحابة الصدر وقبول التعددية

٤ .إعطاء الأولوية للمصلحة العامةوقضايا الإنسان .

٥ . التعليم و التثقيف ونبذ التحريض وتجريم سلوك الكراهية .

المبحث الثالث: آثار التسامح

التسامح في الدين الإسلامي يركز على الأخلاق الفاضلة والمعاملة الحسنة بين البشر، إذ يعتبر أول دين يهتم ويوجه البشرية لتطبيق العدل وينهى عن الظلم والبغضاء والتعصب، ويدعو إلى احترام حرية الآخرين واحترام الرأي الآخر، ويرسم المنهج لتحقيق هذه الأخلاق والسلوكيات. في وقتنا الحالي أشد ما تحتاجه مجتمعاتنا وشعوبنا التعايش الإيجابي والتسامح بين جميع الأديان والثقافات والأعراق، ليسود التعاون والمحبة. الإسلام يعتبر التسامح شرطاً أساسيّاً لتحقيق السلام في المجتمعات الإنسانية، لذا نجد أن الله سبحانه وتعالى يوجه خطابه في القرآن الكريم للعقل الإنساني لتربية النفس الإنسانية وتحقيق الذات، كما يأمر باستخدام أسلوب التنبيه والتوجيه بالتسامح والاحترام والحياديّة، لقوله تعالى: ﴿لاَ يَنْهَاكُمُ اللهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾[٤٣] . وخير قدوة لنا في تطبيق التسامح الفعال والتعايش الإيجابي بين الناس رسولنا الكريم سيدنا محمد(صلّى الله عليه وسلم)، والصحابة رضوان الله عليهم الذين اقتدوا بسيد البشرية، ونحن نكمل المسيرة ونقتدي بهم ونسير على خطاهم مع مراعاة التطور والتغير والفرق الزمني بين الشعوب والحضارات.

المطلب الأول: أثر التسامح على الفرد والمجتمع :

المجتمع الإنساني يحتوى على اختلاف وكذلك توحد في بعض المواقف، يظهر التباين في العدد الكبير من الاجناس و الأعراق و القوميات و الاديان والتي تحمل معتقدات تؤدي إلى الثقافات المختلفة, ويظهر التوحد في أن كل أعضاء الجمعيات يشتركون في أنهم يسعون للعيش بسلام وكرامة وتحقيق مصالحهم وطموحاتهم وعلى ذلك, فإن أسباب تجمع الناس أكثر من أسباب تفرقهم، ولكن السؤال لماذا العنف والحقد و الصراع والكراهية التي يستنزف العالم اليوم ؟! في العصر الذى نعيش فيه الان فإن اختلاط المجتمعات بعضها ببعض وتداخل المصالح فيما بينها نتيجة للثورة المهولة فى عالم الاتصلات و المعلومات جعل من التسامح و الاتصال و التعايش و الحوار المفتوح على الاخر ضرورة ماسة لا بد منها لتحقيق المصالح للمجتمعات جميعها .حقا إن العالم بحاجتماسه اليوم إلى التسامح [٤٤].

المطلب الثاني: آثار التسامح النفسية والإجتماعية :

التسامح له أثر عظيم على الفرد؛ من سلامة الصدر، والمحبة، والتعاون، والإخاء، وله فوائد صحية، وشاهد ذلك ولاحَظ أثره علماء الطب السلوكي، قال بعضهم: إذا أردت أن تُقلل من ضغط دمك، وأن تخفِّف التوتر في حياتك، فعليك بالصفح والتسامح مع

الآخرين، وهذه دراسة أخرى أقيمت في جامعة تينيسي الأمريكية – لتحديد آثار التسامح على صحة الإنسان – على دراسة ١٠٧ من طلاب الجامعات المختلفة، ملؤوا استبيانات حول مناسبتين شعروا فيهما بالخداع والخيانة، بحيث تم قياس معدل ضربات القلب، وضغط الدم، والتوتر في عضلة الجبهة، وشدة التعرُّق.

ووجد الباحثون أن ٢٠ طالبًا ممن اعتبروا متهورين وغير متسامحين، أظهروا ارتفاعًا ملحوظًا في معدلات ضغط الدم، وزيادةً في التوتر العضلي في الجبهة، مقارنةً بالعشرين الآخرين الذين اعتبروا الأكثر تسامحًا . وأشار الخبراء إلى ضرورة عدم إساءة فَهم المعاني السامية للصفح والتسامح، فهو ليس نسيان ما حدث أو التغاضي عنه أو الإذعان، بل هو التخلي عن المشاعر السلبية بصورة ودِّيَة ومتابعة الحياة، مشيرين إلى أن هذه الدراسة تضيف إثباتًا جديدًا على أن للمشاعر السلبية تأثيرات ضارةً على الصحة العامة.

ويقول علماء النفس: إن التسامح عبارة عن إستراتيجية تحمُّل تسمح للشخص بإطلاق مشاعره السلبية الناتجة عن غضبه من الآخرين بطريقة ودية

وله آثار على شخصية الفرد؛ حيث يزيد من تقدير الذات، وقوة الشخصية، ويملأ علاقته بالآخرين بالمحبة والجود والسخاء، ويرسم على مُحيَّاه البشاشة والابتسامة، ويكفي بها حصول محبة الله؛ قال تعالى: ﴿ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [٤٥] . فالتسامح لغة إسلامية أصيلة، ومعنًى أخلاقي شرَعه الإسلام، وحث عليه قبل أن تولد فلسفة التسامح الغربي.

أما آثار التسامح الاجتماعية: فالتسامح من أعظم قِيَم التعايش؛ بحيث يتسامح الإنسان ويتغاضى، وتَسامح، يُتَسامح معك، فإنه سيكون يومًا ما هو أيضًا بحاجة إلى أن يتسامح الناس معه.

قال السيد أبو داود في مقال له [٤٦] : " التسامح يزيل سرطان الكراهية من نفوس الناس، ويقدم لهم الدليل أيضًا على أن العظماء من الأنبياء والمصلحين والمؤمنين، ذاقوا المر من أجل التسامح، ودعوا إلى نبذ التعصب والعنف الذي يعمي العقول قبل العيون، ويولد المشاعر السلبية تجاه أبناء البشرية عمومًا، ثم ينتهي إلى نبذ الآخر ولو كان من نفس الدين، وإن اختلف معه في المذهب، وعلينا نحن البشر أن نتحلى بروح التسامح الذي هو التصالح مع الأحقاد الدفينة، فالتسامح هو فعل من مجنيٍّ عليه تُجاه الجاني، وأساسه التحول من موقف سلبي إلى موقف إيجابي".

الأسلوب السلمي ومبدأ العفو والتسامح، يؤصلان المحبة والمودة والتواصل الدائم بين المجتمع، بعكس القسوة والغلظة، فإنها تزيد من بث الشحناء والنفرة في المجتمع، وتقتل التواصل والألفة والمحبَّة، هذا المبدأ مهم جدًّا في مسألة صلة الرحم؛ ذكر الشيخ سلمان العودة

في مقالة له عن صلة الرحم [٤٧] : "تتجاوز قليلاً الأسرة الضيقة ونحن نتكلم عن التسامح، وهو مبدأ كبير جدًّا، والمستفيد الأكبر هو المتسامح، وكثير من الناس يفضلون ألاّ يتسامحوا بسرعة، وأن يأخذ التسامح وقتًا، بل بعض الناس لا يتسامح إلا بعدما يشعر بقرب الأجل، فكان بعض الناس بينهم خصومة وصلت إلى حد ضجة إعلامية، وعندما مرض هذا الإنسان وشعر بقرب الأجل، أوصى أن يأتي فلان، واعتذر له قبل أن يموت بثلاثة أيام!! لماذا لا نقدم التسامح في وقت مبكر؟! أحيانًا كثير من الحالات من التسامح أن تتكيف معها، لا أن تصنع معها مشكلة".

فالتسامح قيمة عظيمة جاء بها هذا الدين القويم من ربٍّ عليم حكيم، فهذا الخلق مزكٍّ للنفوس، مطهِّر للقلوب من أدران الخسائس، يساعد المجتمع على التكاتف والتكافل، وهكذا دين الإسلام، رحمة بالبشرية رأفة بهم؛ كما قال تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ ﴾[٤٨] .حيث راعى الله فيه النفوس، وما جبَل عليه الخَلْق، فجعل تكاليفه غير زائدة على قدرتهم، بل إنه من أجل ما يحمله من عناصر البقاء والعموم لجميع البشرية، ترَك الآصار والأغلال التي ضربها على بني إسرائيل جزاءَ ظُلمهم وعدوانهم. فحري بنا نحن – المسلمين – أن نتخلَّق بهذا الخلق السامي الحضاري.

المطلب الثالث: أُسس مبدأ التعايش السلمي:

رسخ النبي محمدٍ (صلى الله عليه وسلم) مبدأ التعايش السلمي بين المسلمين أنفسهم وبين المسلمين وغيرهم على عدة أسس تتمثل فيما يلي:

أولاً: المواطنة: فحينما استقر النبي (صلى الله عليه وسلم) في المدينة المنورة بعد الهجرة إليها أسَّس نظامًا عامًا أساسه التعايش السلمي، وبالمصطلح الحديث فإنه أرسى مبدأ المواطنة. ولا شك أننا اليوم في أشد الحاجة إلى هذا المفهوم . . مفهوم أن تعيش مع الآخر، مفهوم المواطنة، مفهوم قبول الآخر؛ فالنبي عليه الصلاة والسلام وجد في المدينة مزيجاً إنسانياً متنوعاً من حيث الدين والعقيدة، وحيث الانتماء القبلي، والعشائري، ومن حيث نمط المعيشة، المهاجرون من قريش، والمسلمون من الأوس والخزرج، والوثنيون من الأوس والخزرج، واليهود من الأوس والخزرج، وقبائل اليهود الثلاثة، بنو قينقاع، وبنو النظير، وبنو قريظة ؛ والأعراب الذين يساكنون أهل يثرب، والموالي، والعبيد، وغيرهم.

مهاجرون، أوس وخزرج: منهم مسلمون، منهم وثنيون، منهم يهود، قبائل اليهود الثلاثة، أعراب، عبيد، بالمصطلح الحديث: مجتمع فسيفسائي، كبعض البلاد الإسلامية، التي يقتتل أهلها، فكيف وفق النبي بين هذه الانتماءات ؟ وبين هذه الاتجاهات وتلك الأديان ؟

بين المؤمنين بدين ؟ وبين الوثنيين ؟ بين المؤمنين بدين وهم مشركون ؟ وبين الموحدين ؟ هذا الذي نحن في أمس الحاجة إليه، كي نستطيع أن نقف في وجه أعدائنا الذين يتربصون بنا الدوائر؛ فالنبي صلى الله عليه وسلم قد تعامل مع غير المسلمين من خلال مبدأ السلام والتعايش السلمي حتى مع كل من عاداه وآذاه ومع ذلك فقد غدروا به مرات عديدة، وشواهد ذلك من السنة والسيرة أكثر من أن تحصى.

فكانت دعوته – ﷺ – تعتمد السلام منهاجا, والتسامح سلوكا, فقد بدأ دعوته بالحكمة والموعظة الحسنة, ولم يتخل يوما عن الرفق واللين في القول والعمل, عملا بقول الله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [٤٩](وبهذا المنهج الوسطي اليسير أسس الإسلام مبدأ التعايش بين جميع الأطياف والمذاهب المختلفة في إطار من المواطنة والعدل والمساواة والدعوة إلى التعارف والتعاون, قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ [٥٠] .

ثانياً: احترام آدمية الإنسان: فالإسلام يتعامل مع جميع طوائف البشر من خلال مبدأ التكريم الإلهي للإنسان والذي يتمثل في قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً ﴾[٥١] وقوله: ﴿ لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ [٥٢] ، وقد مَرَّتْ بِالنَّبِيِّ– ﷺ– "جِنَازَةٌ فَقَامَ؛ فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهَا جِنَازَةُ يَهُودِيٍّ! فَقَالَ: " أَلَيْسَتْ نَفْسًا ؟ ! [٥٣]

ثالثا: الحرية: ومن أبرز معالم التعايش السلمي الحرية؛ فهي من أكبر مظاهر الكرامة الإنسانية والطريق إلى الإيمان الصحيح والمسؤولية، حيث تركت الشريعة للإنسان حرية الاختيار والمشيئة دون جبر أو إكراه على الدين الحق، قال تعالى: ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكْفُرْ﴾ [٥٤] . وقال: ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ﴾؛ وقد شهد بذلك الغرب؛ يقول توماس آرنولد[٥٥] : "لم نسمع عن أية محاولة مدبرة لإرغام غير المسلمين على قبول الإسلام أو عن أي اضطهاد منظم قصد منه استئصال الدين المسيحي" [٥٦] .

رابعا: العدالة : ومن أهم الأسس أيضاً العدالة التي نشرها الإسلام منذ أول لحظة والتي أمر الله تعالى بها قال تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾ [٥٧] ؛ فأمر بالعدل بين الجميع فلم يقل: وإذا حكمتم بين المسلمين بل قال: وإذا حكمتم بين الناس ليشمل الجميع.

وفي سبيل تحقيق العدالة بين الجميع نهي الرسول صلي الله عليه وسلم عن ظلم أحد من غير المسلمين فقال النبي محمد – ﷺ –:" أَلَا مَنْ ظَلَمَ مُعَاهِدًا أَوْ انْتَقَصَهُ أَوْ كَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا بِغَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ فَأَنَا حَجِيجُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ " ؛ أي إنه يكون خصما لمن يظلم معاهدا أو واحدا من غير المسلمين.

ومن عدالة القضاء الإسلامي ما روى من قصة درع علي بن أبي طالب ﷺ وهو أمير المؤمنين؛ فقد تنازع مع يهودي على درع، فاحتكما إلى القاضي شريح، الذي قال: «يا أمير المؤمنين هل من بينة؟» قال: «نعم الحسن ابني يشهد أن الدرع درعي»، قال شريح: «يا أمير المؤمنين شهادة الابن لا تجوز»، فقال علي: «سبحان الله رجل من أهل الجنة لا تجوز شهادته؟» فقال «يا أمير المؤمنين ذلك في الآخرة، أمّا في الدنيا فلا تجوز شهادة الابن لأبيه». فقال علي «صدقت – الدرع لليهودي». فقال اليهودي: «أمير المؤمنين قدمني إلى قاضيه، وقاضيه يقضي عليه! أشهد أن هذا الدين على الحق، وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله، وأن الدرع درعك يا أمير المؤمنين، سقط منك ليلاً». فأهداه أمير المؤمنين الدرع [٥٨]

ومن ذلك قصة الأعرابي مع النبي محمد صلى الله عليه وسلم؛ فعَنْ عُمَارَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ ، أَنَّ عَمَّهُ حَدَّثَهُ ، وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :" ابْتَاعَ فَرَسًا مِنْ أَعْرَابِيٍّ ، فَاسْتَتْبَعَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَقْضِيَهُ ثَمَنَ فَرَسِهِ ، فَأَسْرَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَشْيَ وَأَبْطَأَ الْأَعْرَابِيُّ ، فَطَفِقَ رِجَالٌ يَعْتَرِضُونَ الْأَعْرَابِيَّ فَيُسَاوِمُونَهُ بِالْفَرَسِ ، وَلَا يَشْعُرُونَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْتَاعَهُ ، فَنَادَى الْأَعْرَابِيُّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : إِنْ كُنْتَ مُبْتَاعًا هَذَا الْفَرَسَ وَإِلَّا بِعْتُهُ ، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ سَمِعَ نِدَاءَ الْأَعْرَابِيِّ ، فَقَالَ : أَوَ لَيْسَ قَدِ ابْتَعْتُهُ مِنْكَ ، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ : لَا وَاللَّهِ مَا بِعْتُكَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بَلَى ، قَدِ ابْتَعْتُهُ مِنْكَ ، فَطَفِقَ الْأَعْرَابِيُّ يَقُولُ : هَلُمَّ شَهِيدًا ، فَقَالَ خُزَيْمَةُ بْنُ ثَابِتٍ : أَنَا أَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَايَعْتَهُ ، فَأَقْبَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى خُزَيْمَةَ ، فَقَالَ : بِمَ تَشْهَدُ ؟ ، فَقَالَ : بِتَصْدِيقِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهَادَةَ خُزَيْمَةَ بِشَهَادَةِ رَجُلَيْنِ " [٥٩].

خامساً: البر وحسن العشرة والمعاملة: أمر الله في القرآن الكريم المسلمين بر مخالفيهم في الدين، الذين لم يتعرضوا لهم بالأذى والقتال، فقال: ﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ؛ إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ

مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ [٦٠] .

قال الطبري: "عنى بذلك لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين من جميع أصناف الملل والأديان أن تبروهم وتصلوهم وتقسطوا إليهم [٦١] . وقوله: ﴿ إن الله يحب المقسطين ﴾ يقول : إن الله يحب المنصفين الذين ينصفون الناس ويعطونهم الحق والعدل من أنفسهم، فيبرون من برهم، ويحسنون إلى من أحسن إليهم."[٦٢]

وقد تجلى حسن الخلق عند المسلمين في تعاملهم مع غيرهم في كثير من تشريعات الإسلام التي أبدعت الكثير من المواقف الفياضة بمشاعر الإنسانية والرفق.

فقد أوجب الإسلام حسن العشرة وصلة الرحم حتى مع الاختلاف في الدين ، فقد أمر الله بحسن الصحبة للوالدين وإن جهدا في رد ابنهما عن التوحيد إلى الشرك، فإن ذلك لا يقطع حقهما في بره وحسن صحبته فقال تعالى: ﴿ وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا ﴾ [٦٣] . وعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: قَدِمَتْ أُمِّي، وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ إِذْ عَاهَدُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمُدَتُهُمْ مَعَ أَبِيهَا، فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمِّي قَدِمَتْ وَهِيَ رَاغِبَةٌ، أَفَأَصِلُهَا ؟ قَالَ: «نَعَمْ، صِلِي أُمَّكِ» [٦٤] . وروي البخاري في الأدب المفرد عن مجاهد أنه سمع عبد الله بن عمرو يقول: لغلام له يسلخ شاة: يا غلام إذا فرغت فابدأ بجارنا اليهودي. فقال رجل من القوم : اليهودي أصلحك الله! ؟ فقال : سمعت النبي – صلى الله عليه وسلم – يوصي بالجار، حتى خشينا أنه سيورثه" [٦٥] .

وشواهد ذلك عديدة وكثيرة .

سادساً : التكافل الاجتماعي: وهذا من أهم الضمانات التي يقدمها الإسلام لغير المسلمين – الذين يقيمون في المجتمع المسلم – كفالتهم ضمن نظام التكافل الإسلامي.

فقد كتب خالد بن الوليد لنصارى الحيرة : " أَيُّمَا شَيْخٍ ضَعُفَ عَنِ الْعَمَلِ، أَوْ أَصَابَتْهُ آفَةٌ، أَوْ كَانَ غَنِيًّا فَافْتَقَرَ وَصَارَ أَهْلُ دِينِهِ يَتَصَدَّقُونَ عَلَيْهِ، طُرِحَتْ جِزْيَتُهُ، وَعِيلَ مِنْ بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ ، وَعِيَالُهُ "

[٦٦] .وروى أن عمر بن الخطاب رأى شيخاً كبيراً من أهل الجزية يسأل الناس فَأَخَذَ عُمَرُ بِيَدِهِ، وَذَهَبَ بِهِ إِلَى مَنْزِلِهِ فَرَضَخَ لَهُ بِشَيْءٍ مِنَ الْمَنْزِلِ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى خَازِنِ بَيْتِ الْمَالِ فَقَالَ: انْظُرْ هَذَا وَضُرَبَاءَهُ؛ فَوَاللَّهِ مَا أَنْصَفْنَاهُ أَنْ أَكَلْنَا شَبِيبَتَهُ ثُمَّ نَخْذُلُهُ عِنْدَ الْهَرَمِ "﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ"، وَالْفُقَرَاءُ هُمُ الْمُسْلِمُونَ وَهَذَا

مِنَ الْمَسَاكِينِ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ﴾[٦٧]، وَوَضَعَ عَنْهُ الْجِزْيَةَ وَعَنْ ضُرَبَائِهِ [٦٨] .

وكتب الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز إلى واليه عدي بن أرطأة : " وَانْظُرْ مِنْ قِبَلِكَ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ قَدْ كَبِرَتْ سِنُّهُ، وَضَعُفَتْ قُوَّتُهُ، وَوَلَّتْ عَنْهُ الْمَكَاسِبُ، فَأَجْرِ عَلَيْهِ مِنْ بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ مَا يُصْلِحُهُ [٧٠] .

وقد سجل هذه الرعاية الفريدة المستشرق بارتولد في كتابه "الحضارة الإسلامية"، فقال :" إن النصارى كانوا أحسن حالاً تحت حكم المسلمين، إذ أن المسلمين اتبعوا في معاملاتهم الدينية والاقتصادية لأهل الذمة مبدأ الرعاية والتساهل " [٧١] . هذه هي أهم مظاهر التعايش السلمي التي يدعو إليها الإسلام من خلال قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴾ [٧٢] .

المطلب الرابع : شروط تحقيق العيش المشترك.

لتحقيق عيش مشترك تحترم فيه كرامة الإنسان وخصوصيات الأفراد والجماعات وحقوق الأقليات، لابد من توفر شروط تظللها قوانين يحتكم إليها الجميع، وتحترمها الدولة قبل الأفراد؛ ومن أهم هذه الشروط:

أولا : المساواة أمام القانون لكافة المواطنين بغض النظر عن اللون أو الجنس أو العرق أو الدين أو الموقع الاجتماعي.

ثانيا: احترام عقيدة وثقافة الأغلبية، وعدم التعرض لها بالاستفزاز أو التهكم أو الاستهزاء.

ثالثا: احترام حرية الرأي وحرية النقد، ، وتشجيع لغة الحوار والتسامح وثقافة الاختلاف بين مكونات المجتمع الواحد، وتجريم القذف و السب أو الاستهزاء بأي وسيلة كانت من وسائل التواصل والإبداع.

رابعا: عدم المس بالرموز الدينية أو الوطنية في الفضاءات العامة ووسائل الإعلام وشبكات التواصل الاجتماعي.

خامسا:السماح بنقد الأديان والرموز الدينية والوطنية في الفضاءات الخاصة، مثل الندوات العلمية أو مراكز البحث المتخصصة أو أثناء الدرس الجامعي، شريطة أن يبتعد النقد عن الخوض في الأعراض أو الاستهزاء والتهكم.

سادسا : احترام حقوق الأقليات الدينية واللغوية والعرقية، وفسح المجال لتدريسها في شعب خاصة، وإيجاد الفضاءات الملائمة لتمثل تلك الحقوق، مثل المدارس ودور العبادة وقنوات إعلامية خاصة وغيرها .

سابعا: تجريم "التكفير" إلا أن يكون صادرا عن هيئة علمية وقضائية معترف بها من طرف الدولة.

ثامنا : تقليص الفوارق الطبقية من خلال تحقيق العدالة الاجتماعية والتكافل الاجتماعي والإحسان للفقراء والمساكين والاهتمام بذوي الاحتياجات الخاصة.

تاسعا: إقامة العدل بين الناس، وتحقيق نظام ديمقراطي يوفر الفرص لكافة شرائح المجتمع المدني ان تتكتل في أحزاب ونقابات وجمعيات، وتقدم مشاريعها الإصلاحية للمواطنين من أجل اختيار الأصلح أو الأولى.

عاشرا : نقل هذه الشروط بعد تحقيقها على المستوى القطري، إلى المستوى الدولي لأننا اليوم نقلنا جميعا مركبة صغيرة، هي هذا الكوكب، إذا لم نحقق شروط العيش المشترك، فلن يكون البديل إلا مزيدا من المآسي والحروب وتهجير الملايين وانتعاش الإرهاب والاقتتال أو الهرج بالتعبير النبوي [٧٣].

المطلب الخامس: نماذج تطبيقية للتعايش:

١.التعايش الوطني بين أبناء الوطن الواحد المختلفين دينياً أو مذهبياً أو عرقياً:

لا يعيش المسلمون اليوم في جزر منفصلة عن غيرهم بل أصبح في عقر دارهم طوائف ومذاهب متعددة فليس لدى المسلمون إلا دعوتهم إلى التمسك بالإسلام كما جاء في كتاب الله وكما تمثله وعلمه رسول الله صلى الله عليه وسلم، والتعايش معهم " قبول الآخر" بضوابط يجب مراعاتها منها عدم نشر باطلهم ومراعاة القواعد الشرعية للتعامل مع المبتدعة.

وقبول الآخر إنما يكون في قبول التعايش معهم في مجتمع واحد وهو ما يُسمى بالمواطنة فلهم ما للمسلمين من حقوق وعليهم ما على المسلمين من واجبات وذلك في إطار الحقوق والواجبات التي نص عليها الشارع.

ومن نماذج التعايش الوطني:

أ. إن أبهى تلك النماذج وأرقاها هو تعايش النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة مع اليهود حيث عاهدهم واتفق معهم على المصالح المشتركة التي تجمعهم في هذا البلد الذي يشتركون في سكناه، بل كان يحسن إليهم ويتلطف في معاملتهم لعلهم يقبلون هدى الله ومن ذلك عيادته لليهودي في مرضه، ولم يُجلهم النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة حتى نقضوا العهد الذي بينهم وبينه.

ب.جاء في العهد الذي أعلنه عمرو بن العاص – رضي الله عنه – عامل الخليفة عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – على مصر إثر فتحها التعهد المكتوب الممضى عليه بحماية كنائس النصارى و تأمينهم على ممارسة دينهم بكل حرية.

٢ .التعايش الحضاري:

أي الاستفادة مما لدى غيرنا من جوانب التقدم الحضاري وهذا قد أخذ به المسلمون منذ وقت طويل نسبياً ولكن أخذهم بها فيه سلبيات هم بحاجة إلى تجاوزها حتى تتم الاستفادة الكاملة منها والتقارب والتعايش مع هؤلاء كفيل بتحقيق كثير من الجوانب الإيجابية في هذه القضية[٧٤] .

الخاتِمَةُ والنّتائج

إنّ قيمَةَ كلِّ عملٍ في قِطافِهِ ، وميزةُ كلِّ بحثٍ في نتائجِهِ . وبعد هذهِ الرحلَة مع " ثقافة التسامح والتعايش واثرهما في بناء الفرد والمجتمع " إذ نجدُ أنفسنا أننا قد توصلنا إلى النتائجِ الآتية:

١. إنَّ التسامحِ اليومَ مُقوّماً من مُقوّماتِ الحداثةِ السياسيّةِ والإجتماعيّة داخلَ المُجتمعِ الواحدِ وبينَ المُجتمعاتِ . فهو البديلُ العادلُ للتعصبِ ورفضِ حقِّ الآخرِ في الإختلافِ ، والسبيلُ الوحيدُ إلى تعايُشٍ سلمي قائمٍ على الإستواءِ في الحُقوقِ بينَ مُختلفِ المكونات .

٢. أن التعايش والتسامحَ في الإسلامِ عبر تاريخِهِ العتيد ، ينطلقُ من قاعدةٍ عقائدية ، وهو ذو جذورٍ إيمانية .

٣. من أبرزِ مظاهرِ التعايشِ الذّي سادَ الحضارة الإسلامية عبر العصورِ ، أن الإسلام يُعدُّ اليهود والنصارى أهلَ ديانةٍ سماوية، حتى وإن لم يكن هذا الإعتبار مُتبادلاً .

٤. : أن التسامح والتعايش مع الآخر في الإسلام هو عقيدة ثابتة وسلوكٍ راقٍ ، بل هو منهجُ حياةٍ طبّقَهُ المُسلمونَ في حياتَهم الخاصة والعامّة .

٥. يُعتبر التسامح مطلوباً أكثر في مجتمعاتٍ تتميّز باختلاط أجناسها وتعدّد أديانها، فهي في هذا الوضع أكثر المجتمعات حاجةً للتسامح والغفران، والذي ينبذ العنصريّة، ويدل على اتساع أفق فكر الإنسان ورحابة صدره.

٦. من وسائل التسامح الحوار العقلاني الهادف والالتزام بقواعد العيش المشترك، و التهدئة السلوكية والرفق العملي ونبذ العنف مع الآخر و احترام حرية الآخرين والإلتزام برحابة الصدر وقبول التعددية، وكذلك

إعطاء الأولوية للمصلحة العامة وقضايا الإنسان و التعليم و التثقيف ونبذ التحريض وتجريم سلوك الكراهية .

٧. التسامح في الدين الإسلامي يركز على الأخلاق الفاضلة والمعاملة الحسنة بين البشر، إذ يعتبر أول دين يهتم ويوجه البشرية لتطبيق العدل وينهى عن الظلم والبغضاء والتعصب، ويدعو إلى احترام حرية الآخرين واحترام الرأي الآخر، ويرسم المنهج لتحقيق هذه الأخلاق والسلوكيات.

٨. المساواة أمام القانون لكافة المواطنين بغض النظر عن اللون أو الجنس أو العرق أو الدين أو الموقع الاجتماعي.

٩. التكافل الاجتماعي: وهذا من أهم الضمانات التي يقدمها الإسلام لغير المسلمين – الذين يقيمون في المجتمع المسلم.

ثبت المصادر والمراجع:

بعَد القُرآن الكريم.

١. إبراهيم مصطفى و أحمد الزيات وحامد عبد القادر و محمد النجار، المعجم الوسيط، د.ط ، نشر: دار الدعوة ،(دمشق:د.ت) .

٢. زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي (ت: ٦٦٦هـ) ، مختار الصحاح ، تحقيق: يوسف الشيخ محمد ،ط ٥ ، نشر: المكتبة العصرية ،(بيروت: ١٤٢٠هـ –١٩٩٩م)

٢. محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الإفريقى (ت: ٧١١هـ)، لسان العرب ،ط ٣ ،نشر: دار صادر ،(بيروت : ١٤١٤ هـ) .

٣. محمد رواس قلعجي و حامد صادق قنيبي، معجم لغة الفقهاء ،ط٢ ، نشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع(بيروت: ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م) .

٤. إسحاق بن إبراهيم بن الحسين الفارابي، (ت: ٣٥٠هـ)، معجم ديوان الأدب ، تحقيق: د. أحمد مختار عمر، نشر: طبعة: مؤسسة دار الشعب ، (القاهرة: ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م)،.

٦. صبحي فندي الكبيسي، عبدالله حسن الحديثي، "الوسائل الاقتصادية في التعايش مع غير المسلمين في الفقه الإسلامي"، مجلة مداد الآداب، العدد ٣، .

٧. .محمد عزيز : رسالة إلى العقل العربي المسلم ، ط١ ، نشر: دار الكتب العلمية ،(بيروت :د.ت) .

٨ . د. عبد العزيز بن عثمان التويجري : الإسلام والتعايش بين الأديان في أُفق القرن الحادي والعشرين ، ط٢ نشر: المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة - أيسيسكو ، (١٤٣٦هـ- ٢٠١٥م)

٩. عبد الرحمن بن محمد بن محمد، ابن خلدون أبو زيد، الإشبيلي (ت: ٨٠٨هـ)، ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، تحقيق: خليل شحادة، ط٢ ، نشر: دار الفكر ،(بيروت : ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م) .

١٠ مناهج جامعة المدينة العالمية: السياسة الشرعية، ، نشر: جامعة المدينة العالمية

١١ .علي علي منصور : الشريعة الإسلامية والقانون الدولي العام ، د.ط ، نشر: دار القلم ، (القاهرة : د.ت) .

١٢. عبد الشافى محمد عبد اللطيف ،السيرة النبوية والتاريخ الإسلامي ،ط١ ، نشر: دار السلام ،(القاهرة : ١٤٢٨ هـ) .

١٣. عَلي محمد محمد الصَّلاَّبي، الدولة الفاطمية ،ط١ ، نشر: مؤسسة اقرأ للنشر والتوزيع والترجمة، (القاهرة: : ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م) .

١٤ . فراس نور الحق، محاكم التفتيش . وإبادة المسلمين في الأندلس ،مقال : منشور على الشبكة العنكبوتية . موقع موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن والسنة.

١٥. . محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت: ٢٥٦هـ)، الجامع الصحيح ،ط١ ، نشر: دار الشعب (القاهرة: ١٤٠٧ هـ- ١٩٨٧م) .

١٦ . سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (ت: ٢٧٥هـ) ،سنن أبي داود ، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، د.ط ، نشر: المكتبة العصرية، (بيروت:د٠ت) .

١٧ . عبد المحسن العباد ،شرح سنن أبي داود د.ط ، نشر : دار الكتب العلمية ،(بيروت :د.ت) .

١٨ . علي بن نايف الشحود، المفصل في شرح حديث من بدل دينه فاقتلوه ،د.ط ، نشر: المكتبة الشاملكة ، (بيروت : د.ت) .

١٩ . فوزي فاضل الزفزاف التعايش السلمي الايجابي البناء في مجتمع متعدد ، مجلة التواصل، ٢٠٠٨م. س٥، ع ١٧، ص٦٧–٦٩،

٢٠ . محمد الغزالي ، صيحة تحذير من دعاة التنصير، ، ط١ ، نشر : دار الكتب العلمية ،(بيروت : د.ت) .

٢١ . أنور الجندي ، معلمة الإسلام، د.ط ،نشر:المكتب الإسلامي ،(بيروت: ١٩٨٠م) .

٢٢ . الخطة الشاملة للثقافة العربية ، ،ط٢، نشر: المنظمة العربية للتربية والثقافة العلوم(،تونس:١٩٩٦م.)

٢٣ . الإستراتيجية الثقافية للعالم الإسلامي، د.ط،نشر: المنظمة الإسلامية للتربية والثقافة والعلوم،الرباط، (المغرب:١٩٩٧م) .

٢٤ .د.عبد الفتاح مقداد الغنيمي، الحضارة الإسلامية وتحديات القرن الحادي والعشرون، د.ط ، نشر مكتبة مدبولي، (القاهر: ١٩٩٥م)

٢٥ . د.أحمد شلبي، موسوعة النظم والحضارة الإسلامية ، .ط ٣، نشر:مكتبة النهضة المصرية ، (القاهرة :١٩٤٠م)، ١/٣٧–٣٨.

٢٦ . أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ)، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ،تحقيق : حسام الدين القدسي ،د.ط ، نشر: مكتبة القدسي، (القاهرة: ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م) .

٢٧ .نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ)، كشف الأستار عن زوائد البزار، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي ،ط١ ، نشر: مؤسسة الرسالة، (بيروت : ١٣٩٩ هـ – ١٩٧٩ م)

٢٨ . أحمد بن الحسين البيهقي، شعب الإيمان ، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول ط١ ، نشر: دار الكتب العلمية ،(بيروت : ١٤١٠هـ) .

٢٩ . د .أحمد شلبي، موسوعة النظم والحضارة الإسلامية ، .ط ٣، نشر:مكتبة النهضة المصرية ، (القاهرة :١٩٤٠م) .

٣٠ . أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ)، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ،تحقيق : حسام الدين القدسي ،د .ط ، نشر: مكتبة القدسي، (القاهرة: ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م) .

٣١ . نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ)، كشف الأستار عن زوائد البزار، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي ،ط١ ، نشر: مؤسسة الرسالة، (بيروت : ١٣٩٩ هـ – ١٩٧٩ م) .

٣٢ . أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، شعب الإيمان ، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول ط١ ، نشر: دار الكتب العلمية ،(بيروت : ١٤١٠هـ) .

٣٣ . التعايش: مفهومه، أنواعه، ضوابطه، نماذج تطبيقية، مجموعة من طلاب قسم الثقافة الإسلامية في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، إشراف الدكتور ناصر التويم، البحث منشور على شبكة الأنترنيت:

http://www.alukah.net/culture/0/106255/#ixzz5AJGPx2EI

٣٤ . .بارتولد ، تاريخ الحضارة الإسلامية ، ترجمة: حمزة طاهر ،ط١ ، (مصر : ١٤٣٤هـ – ٢٠١٣م) .

٣٥ . محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت: ٢٥٦هـ)، الأدب المفرد، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ط٣ ، نشر:دار البشائر ، (بيروت :١٤٠٩هـ – ١٩٨٩م) .

٣٦. أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد بن حبتة الأنصاري (ت: ١٨٢هـ)، الخراج، تحقيق : طه عبد الرءوف سعد ، سعد حسن محمد، نشر: المكتبة الأزهرية للتراث(القاهرة :د.ت)

٣٧. سمير محمد جمعة العواودة ، واجبات العمال وحقوقهم في الشريعة الإسلامية مقارنة مع قانون العمل الفلسطيني، د.ط ، نشر: جامعة القدس (القدس : ١٤٣١ هـ – ٢٠١٠) .

٣٨. عبد الوهاب خلاف (ت: ١٣٧٥هـ) ، السياسة الشرعية في الشئون الدستورية والخارجية والمالية،د.ط ، نشر: دار القلم(بيروت: ١٤٠٨ هـ– ١٩٨٨م) .

٣٩ .د نبيل السمالوطي، بناء المجتمع الإسلامي ،ط٣ ،نشر: دار الشروق (بيروت: ١٤١٨هـ– ١٩٩٨م) .

٤٠. ابو عُبيد القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي البغدادي (ت: ٢٢٤هـ)، الأموال، تحقيق: خليل محمد هراس.د.ط نشر: دار الفكر. (بيروت.:د.ت) .

٤١. محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (ت: ٣١٠هـ)، جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي،ط١ ، نشر: دار هجر ، (بيروت : ١٤٢٢ هـ – ٢٠٠١ م) .

٤٢.محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (ت: ١٣٣٢هـ)، محاسن التأويل ،تحقيق : محمد باسل عيون السود ،ط١ ، نشر : دار الكتب العلمية (بيروت : ١٤١٨ هـ) . .

٤٣ . محمد بن فتوح الحميدي ، الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم، تحقيق : د. علي حسين البواب ط٢،نشر: دار ابن حزم (بيروت : ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٢م) .

٤٤ . أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، د.ط ، نشر: مطبعة السعادة ، (مصر:١٣٩٤هـ – ١٩٧٤م)

٤٥ . الأمالي: يحيى (المرشد بالله) بن الحسين (الموفق) بن إسماعيل بن زيد الحسني ا الجرجاني (ت:٤٩٩ هـ) ترتيب الأمالي الخميسية للشجري، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، ترتيب : القاضي محيي الدين محمد بن أحمد القرشي، (ت: ٦١٠هـ)، ط١ ، نشر: دار الكتب العلمية، (بيروت: ١٤٢٢ هـ – ٢٠٠١ م) ٣ .

٤٦ . أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت : ٢٤١هـ)، مسند أحمد بن حنبل ، تحقيق : السيد أبو المعاطي النوري، ط١ ، نشر:عالم الكتب (بيروت :١٤١٩هـ– ١٩٩٨م) ،

٤٧ . أبو عبد الله الحاكم النيسابوري(ت:٤٠٥ هـ)، المستدرك على الصحيحين، د . يوسف المرعشلي. ، د .ط ، نشر: دار المعرفة (بيروت:د .ت) .

٤٨ . . خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت: ١٣٩٦هـ)، الأعلام ، ط ١٥ ،نشر: دار العلم للملايين (بيروت : ٢٠٠٢ م) .

٤٩ . توماس . و. آرنولد، الدعوة إلى الإسلام ترجمة وتعليق : د. حسن إبراهيم حسن د. عبد المجيد عابدين د. إسماعيل النحراوي.ط٣ ، نشر: مكتبة النهضة المصرية ، (القاهرة : ١٩٧١م) .

٥٠ . . للسيد أبي داود ، مقال بعنوان: "الصفح والتسامح، وأثرهما الإيجابي على نفسية المؤمن"؛ موقع المسلم التربوي.

٥١ .الشيخ سلمان العودة ، مقال بعنوان : مقترحات معاصرة لتفعيل صلة الرحم . موقع الإسلام اليوم.

٥٢ . : محمد رواس قلعجي و حامد صادق قنيبي ، معجم لغة الفقهاء، ط٢ ، نشر: دار النفائس(دمشق: ر١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م) .

الهوامش

(١) . زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي (ت: ٦٦٦هـ) ، مختار الصحاح ، تحقيق: يوسف الشيخ محمد ،ط ٥ ، نشر: المكتبة العصرية ،(بيروت: ١٤٢٠هـ –١٩٩٩م) ،ص:١٥٣. محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الإفريقى (ت: ٧١١هـ):لسان العرب ،ط ٣ ،نشر: دار صادر ،(بيروت : ١٤١٤ هـ) ، ٤٨٦/٢.

(٢) .ينظر: محمد رواس قلعجي و حامد صادق قنيبي ، معجم لغة الفقهاء، ط٢ ، نشر: دار النفائس(دمشق: ر١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م)،ص:١٢٩.

(٣) .ينظر: إبراهيم مصطفى و أحمد الزيات وحامد عبد القادر و محمد النجار، المعجم الوسيط، د.ط ، نشر: دار الدعوة ،(دمشق:د.ت) ،٦٣٩/٢. أبو إبراهيم إسحاق بن إبراهيم بن الحسين الفارابي، (ت: ٣٥٠هـ)، معجم ديوان الأدب ، تحقيق: د. أحمد مختار عمر، نشر: طبعة: مؤسسة دار الشعب ، (القاهرة: ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م)،٤٦١/٣.

(٤) . صبحي فندي الكبيسي، عبدالله حسن الحديثي، "الوسائل الاقتصادية في التعايش مع غير المسلمين في الفقه الإسلامي"، مجلة مداد الآداب، العدد ٣، ص: ٣٢٤.

(٥) .سورة آل عمران ، الآية :٤٦.

(٦) .د. عبد العزيز بن عثمان التويجري : الإسلام والتعايش بين الأديان في أُفق القرن الحادي والعشرين ، ط٢ نشر: المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة – أيسيسكو ، (١٤٣٦هـ– ٢٠١٥م) ، ص:٢٤

(٧) ينظر: .محمد عزيز : رسالة إلى العقل العربي المسلم ، ط١ ، نشر: دار الكتب العلمية ،(بيروت :د.ت) ، ص:١٥٤.

(٨) . التويجري : الإسلام والتعايش بين الأديان في أُفق القرن الحادي والعشرين،ص:٢٤.

(٩) . ينظر: عبد الرحمن بن محمد بن محمد، ابن خلدون أبو زيد، الإشبيلي (ت: ٨٠٨هـ)، ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، تحقيق: خليل شحادة، ط٢ ، نشر: دار الفكر ،(بيروت : ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م)،١٢٨٦/٢

(١٠) . . مناهج جامعة المدينة العالمية: السياسة الشرعية، نشر: جامعة المدينة العالمية ،ص :٧٩٠. الإشبيلي: ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، ٢م٢٨٦.وينظر: علي علي منصور : الشريعة الإسلامية والقانون الدولي العام ، د.ط ، نشر: دار القلم ، (القاهرة : د.ت) ، ص:٣٧٩.

(١١) الإشبيلي: ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، ٢٨٦/٢ى

(١٢) .سورة لقمان ، الآية : (٢١) .

(١٣) ينظر: عبد الشافى محمد عبد اللطيف ،السيرة النبوية والتاريخ الإسلامي ،ط١ ، نشر: دار السلام ،(القاهرة : ١٤٢٨ هـ) ،ص:٤٢٨–٤٣٢. عَلي

محمد محمد الصّلاّبي، الدولة الفاطمية ،ط١ ، نشر: مؤسسة اقرأ للنشر والتوزيع والترجمة، (القاهرة: ١٤٢٧ هـ – ٢٠٠٦ م)، ص:١٤٧.

[١٤] .ينظر: فراس نور الحق، محاكم التفتيش . وإبادة المسلمين في الأندلس ،مقال : منشور على الشبكة العنكبوتية . موقع موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن والسنة.

[١٥] . سورة البقرة، الآية: (٢٥٦) .

[١٦] . سورة الكهف ، الآية :(٢٩)

[١٧] .سورة الممتحنة، الآية : (٨)

[١٨] . محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت: ٢٥٦هـ)، الجامع الصحيح ،ط١ ، نشر: دار الشعب (القاهرة: ١٤٠٧ هـ- ١٩٨٧م)، كِتَاب بَدْء الْوَحِي، باب إثم من قتل معاهدا بغير جرم.، ح . ر ٣١٦٦ ،١٢٠/٤

[١٩] . أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السّجِسْتاني (ت: ٢٧٥هـ) ،سنن أبي داود ، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، د.ط ، نشر: المكتبة العصرية، (بيروت:د٠ت)، بَابٌ فِي تَعْشِيرِ أَهْلِ الذِّمَّةِ إِذَا اخْتَلَفُوا بِالتِّجَارَاتِ،ح. ر ٣٠٥٢، ١٧٠/٣.

[٢٠] . عبد المحسن العباد ،شرح سنن أبي داود د.ط ، نشر : دار الكتب العلمية ،(بيروت :د.ت) ،٢٣٥/١٦.

[٢١] . سورة آل عمران: الآية (٧٧). أبو عبد الله أحمد بن محمد (بيروت: ١٤١٩هـ . ١٩٩٨ م)، حَدِيثُ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، ٣٧٩/١. السّجِسْتاني، سنن أبي داود ، بَابٌ فِيمَنْ حَلَفَ يَمِينًا لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالًا لِأَحَدٍ ح .ر ٣٢٤٣ ، ٢٢٠/٣

[٢٢] .ينظر: علي بن نايف الشحود، المفصل في شرح حديث من بدل دينه فاقتلوه ،د.ط ، نشر: المكتبة الشاملة ، (بيروت : د.ت)، ٣/ ٣٦.

[٢٣] .العهد القديم ، سفر اللاويين .

[٢٤] . سفر اللاويين : ١٩

[٢٥] . سفر الخروج : ٢٣

[٢٦] . إنجيل يوحنا ، الآية (١٣ : ٣٤)

[٢٧] . إنجيل يوحنا ، الآية (١٤ : ١٥)

[٢٨] . إنجيل متى : (الإصحاح الخامس أية ٤٤)

[٢٩] . إنجيل متى : (الإصحاح الخامس أية ٤٢)

[٣٠]: ينظر: التعايش السلمي الايجابي البناء في مجتمع متعدد، فوزي فاضل الزفزاف، مجلة التواصل،س٥، ع ١٧، ص٦٧-٦٩، ٢٠٠٨م

[٣١] . سورة الكافرون: الآية٦ .

[٣٢] .:ينظر: التعايش السلمي الايجابي البناء في مجتمع متعدد، فوزي فاضل الزفزاف، مجلة التواصل،س٥، ع ١٧، ٢٠٠٨م ص٦٧-٦٩.

[٣٣] . ينظر: صيحة تحذير من دعاة التنصير، محمد الغزالي، ط١ ، نشر : دار الكتب العلمية ،(بيروت : د.ت) ص:٢٩.

[٣٤] . ينظر: التعايش السلمي الايجابي البناء في مجتمع متعدد: فوزي فاضل الزفزاف،مجلة التواصل،س٥،ع١٧، ٢٠٠٨م ص٧٠،

[٣٥] . ينظر : أنور الجندي ، معلمة الإسلام، د.ط ،نشر:المكتب الإسلامي ،(بيروت: ١٩٨٠م) ،١/ ٥٢٤-٥٢٥ .

[٣٦] . ينظر: الخطة الشاملة للثقافة العربية ، ،ط٢، نشر: المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم(،تونس:١٩٩٦م.) ص ١٦

وينظر: الإستراتيجية الثقافية للعالم الإسلامي، د.ط،نشر: المنظمة الإسلامية للتربية والثقافة والعلوم،الرباط، (المغرب:١٩٩٧م) ص ٥٢-٥٣

[٣٧] وينظر: الإستراتيجية الثقافية للعالم الإسلامي، د.ط،نشر: المنظمة الإسلامية للتربية والثقافة والعلوم،الرباط، (المغرب:١٩٩٧م) ص:٥٦.

[٣٨] . ينظر: د.عبد الفتاح مقداد الغنيمي، الحضارة الإسلامية وتحديات القرن الحادي والعشرون، د.ط ، نشر مكتبة مدبولي، (القاهر: ١٩٩٥م)، ص: ٥٣.

[٣٩] . ينظر: د.أحمد شلبي، موسوعة النظم والحضارة الإسلامية ،.ط ٣، نشر:مكتبة النهضة المصرية ، (القاهرة :١٩٤٠م)، ١/٣٧-٣٨.

[٤٠]ينظر: محمد الغزالي ، صيحة تحذير من دعاة التنصير، د.ط نشر : المكتبة الشاملة ، الإصدار الخامس، ص:٢٩.

[٤١] . أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ)، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ،تحقيق : حسام الدين القدسي ،د.ط ، نشر: مكتبة القدسي، (القاهرة: ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م) بَابُ لَا فَضْلَ لِأَحَدٍ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا بِالتَّقْوَى، ر.ح ١٣٠٧٩، ٨/٨٤. نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ)، كشف الأستار عن زوائد البزار، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي ،ط١ ، نشر: مؤسسة الرسالة، (بيروت : ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م)، بَابُ طُولِ الْعُمُرِ،ر.ح ، ٣٥٨٣ ،٤/٢٢٤. أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، شعب الإيمان ، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول ط١ ، نشر: دار الكتب العلمية ،(بيروت : ١٤١٠هـ)، ح .ر ٥١٣٧، ٤/٢٨٩.

[٤٢] . التعايش: مفهومه، أنواعه، ضوابطه، نماذج تطبيقية، مجموعة من طلاب قسم الثقافة الإسلامية في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، إشراف الدكتور ناصر التويم، شبكة الألوكة الأنترنيت . ناصر بن سعد السيف ، التعايش ، انواعه ، نماذج تطبيقية ، شبكة الألوكة الأنترنيت. http://www.alukah.net/culture/0/106255/#ixzz5AJGPx2E

[٤٣] .سورة الممتحنة ، الآية : (٨) .

[٤٤] .ينظر: التسامح وأثره على الفرد والمجتمع ، مقال منشور على شبكة الألوكة الأنترنيت.

[٤٥] . سورة النور ، الآية:(٢٢)

[٤٦] . للسيد أبي داود ، مقال بعنوان: "الصفح والتسامح، وأثرهما الإيجابي على نفسية المؤمن"؛ موقع المسلم التربوي.

[٤٧] .الشيخ سلمان العودة ، مقال بعنوان : مقترحات معاصرة لتفعيل صلة الرحم . موقع الإسلام اليوم.

[٤٨] .سورة الأنبياء:،الآية: (١٠٧)

[٤٩] . سورة النحل، الآية :١٢٥.

[٥٠] .سورة الحجرات ، الآية : ١٣ .

[٥١] .سورة الإسراء ، الآية : ٧٠

[٥٢] .سورة التين ، الآية : ٤

[٥٣] . البخاري، الجامع الصحيح، باب مَنْ قَامَ لِجَنَازَةِ يَهُودِيٍّ ، كتاب بدء الوحي ، ح .ر ١٣١٢، ٢/١٠٧. سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، المعجم الكبير، تحقيق: :

حمدي بن عبد المجيد السلفي،ط٢ ، نشر: مكتبة ابن تيمية ،(القاهرة: د.ت)، ح .ر ٥٦٠٦ ،٩٠/٦.

(٥٤) .سورة الكهف ، الآية : ٢٩.

(٥٥) . توماس وولكر آرنولد ولد سنة ١٨٦٤مستشرق بريطاني شهير، بدأ حياته العلمية في جامعة كمبردج، حيث أظهر حبه للغات فتعلم العربية وانتقل للعمل باحثاً في جامعة عليكرة الإسلامية في الهند حيث أمضى هناك عشر سنوات ألف خلالها كتابه المشهور (الدعوة إلى الإسلام)، ثم عمل أستاذاً للفلسفة في جامعة لاهور، وفي عام ١٩٠٤ عاد إلى لندن ليصبح أميناً مساعداً لمكتبة إدارة الحكومة الهندية التابعة لوزارة الخارجية البريطانية، وعمل في الوقت نفسه أستاذاً غير متفرغ في جامعة لندن وكان عضو هيئة تحرير دائرة المعارف الإسلامية التي صدرت في ليدن بهولندا في طبعتها الأولى. عمل أستاذاً زائراً في الجامعة المصرية عام ١٩٣٠. ويذكر أنه كان معلما للمفكر الإسلامي الهندي محمد إقبال. توفى سنة ١٩٣٠م. خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت: ١٣٩٦هـ)، الأعلام ، ط ١٥ ،نشر: دار العلم للملايين (بيروت : ٢٠٠٢ م)، ٩٤/٢.

(٥٦) . توماس . و. آرنولد، الدعوة إلى الإسلام ترجمة وتعليق : د. حسن إبراهيم حسن د. عبد المجيد عابدين د. إسماعيل النحراوي.ط٣ ، نشر: مكتبة النهضة المصرية ، (القاهرة : ١٩٧١م.)، ص: ٩٩

(٥٧) .سورة النساء ، الآية :٥٧

(٥٨) . أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، د.ط ، نشر: مطبعة السعادة ، (مصر:١٣٩٤هـ – ١٩٧٤م ،١٤٠/٤. الأمالي: يحيى (المرشد بالله) بن الحسين (الموفق) بن إسماعيل بن زيد الحسني ا الجرجاني (ت:٤٩٩ هـ)

ترتيب الأمالي الخميسية للشجري، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، ترتيب : القاضي محيي الدين محمد بن أحمد القرشي ا (ت: ٦١٠هـ)، ط١ ، نشر: دار الكتب العلمية، (بيروت: ١٤٢٢ هـ – ٢٠٠١ م، ٣/ ٣٢٦.

(٥٩) . أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت : ٢٤١هـ)، مسند أحمد بن حنبل ، تحقيق : السيد أبو المعاطي النوري، ط١ ، نشر:عالم الكتب (بيروت :١٤١٩هـ– ١٩٩٨م) ، ح.ر ٢١٨٨٣ ،٢١٥/٥. السّجِسْتاني، سنن أبي داود ، بَابٌ إِذَا عَلِمَ الْحَاكِمُ صِدْقَ الشَّاهِدِ الْوَاحِدِ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَحْكُمَ بِهِ، ح. ر ٣٦٠٧ ، ٣٠٨/٣. أبو عبد الله الحاكم النيسابوري(ت:٤٠٥ هـ)، المستدرك على الصحيحين، د. يوسف المرعشلي.، د.ط ، نشر: دار المعرفة (بيروت:د.ت) ،ح .ر ٢١٨٧، ١٧/٢.

(٦٠) .سورة الممتحنة ، الآية: ٨

(٦١) . محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (ت: ٣١٠هـ)، جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي،ط١ ، نشر: دار هجر ، (بيروت : ١٤٢٢ هـ – ٢٠٠١ م)، ٥٧٣/٢٢. محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (ت: ١٣٣٢هـ)، محاسن التأويل ،تحقيق : محمد باسل عيون السود ،ط١ ، نشر : دار الكتب العلمية (بيروت : ١٤١٨ هـ)، ٢٠٧/٩.

(٦٢) .الطبري ، جامع البيان عن تأويل آي القرآن ،٥٧٤/٢٢.

[٦٣] .سورة لقمان ، الآية : ١٥.

[٦٤] . البخاري، الجامع الصحيح ، كِتَاب بَدْء الْوَحِي. ، ر.ح ، ٥٩٧٩ ،٥/٨. محمد بن فتوح الحميدي ، الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم، تحقيق : د. علي حسين البواب ط٢،نشر: دار ابن حزم (بيروت : ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٢م)١٩٤/٤.

[٦٥] . محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت: ٢٥٦هـ)، الأدب المفرد، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ط٣ ، نشر:دار البشائر ، (بيروت :١٤٠٩هـ – ١٩٨٩م)، بَابُ جَارِ الْيَهُودِيِّ ،ح .ر ١٢٨.ص :٥٨.

[٦٦] . أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد بن حبتة الأنصاري (ت: ١٨٢هـ)، الخراج، تحقيق : طه عبد الرءوف سعد ، سعد حسن محمد، نشر: المكتبة الأزهرية للتراث(القاهرة :د.ت) ،ص:١٥٧–١٥٨. سمير محمد جمعة العواودة ، واجبات العمال وحقوقهم في الشريعة الإسلامية مقارنة مع قانون العمل الفلسطيني، د.ط ، نشر: جامعة القدس (القدس : ١٤٣١ هـ – ٢٠١٠)، ص:١٨٣. عبد الوهاب خلاف (ت: ١٣٧٥هـ) ، السياسة الشرعية في الشئون الدستورية والخارجية والمالية،د.ط ، نشر: دار القلم بيروت: ١٤٠٨ هـ– ١٩٨٨م)، ص:١٠٢. د نبيل السمالوطي، بناء المجتمع الإسلامي ،ط٣ ،نشر: دار الشروق (بيروت: ١٤١٨هـ–١٩٩٨م)، ص:٢٧٠.

[٦٧] .سورة التوبة ، الآية : ٦٠

[٦٨] . الأنصاري ، الخراج ، ص:١٣٩. العواودة ، واجبات العمال وحقوقهم في الشريعة الإسلامية مقارنة مع قانون العمل الفلسطيني، ص:١٨٣.

[٧٠] . ابو عُبيد القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي البغدادي (ت: ٢٢٤هـ)، الأموال، تحقيق: خليل محمد هراس.د.ط نشر: دار الفكر. (بيروت.:د.ت) ، ص:٥٦.

[٧١] .بارتولد ، تاريخ الحضارة الإسلامية ، ترجمة: حمزة طاهر ،ط١ ، (مصر : ١٤٣٤هـ – ٢٠١٣م)، ص:٧٨.

[٧٢] .سورة البقرة ، الآية :٢٠٨

[٧٣] . أحمد الشقيري الديني ،الإسلام وشروط تحقيق التعايش السلمي ،مقال منشور على شبكة الأنترنيت.

[٧٤] . التعايش: مفهومه، أنواعه، ضوابطه، نماذج تطبيقية، مجموعة من طلاب قسم الثقافة الإسلامية في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، إشراف الدكتور ناصر التويم، البحث متوفر على شبكة الانترنت.: http://www.alukah.net/culture/0/106255/#ixzz5AJGPx2EI